جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي
كلية الحقوق والعلوم السياسية
قسم الحقوق

دور المؤسسات المالية في التنمية المحلية

–بنك بدر نموذجا–

مذكرة تخرج تدخل ضمن متطلبات نيل شهادة الماستر في الحقوق

تخصص: قانون الاعمال.

إعداد الطالبين :
–عريق بلقاسم.
–قدور لخضر .

إشراف الاستاذ:
عادل عميرات

لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الجامعة	الرتبة	الصفة
أ مراد شربي	جامعة الشهيد حمه لخضر –الوادي	أستاذ مساعد	رئيسا
دعادل عميرات	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	أستاذ محاضرا	مشرفا
أ د عمار زعبي	جامعة الشهيد حمه لخضر – الوادي	أستاذ تعليم عالي	مناقشا

السنة الجامعية: 2022/2021

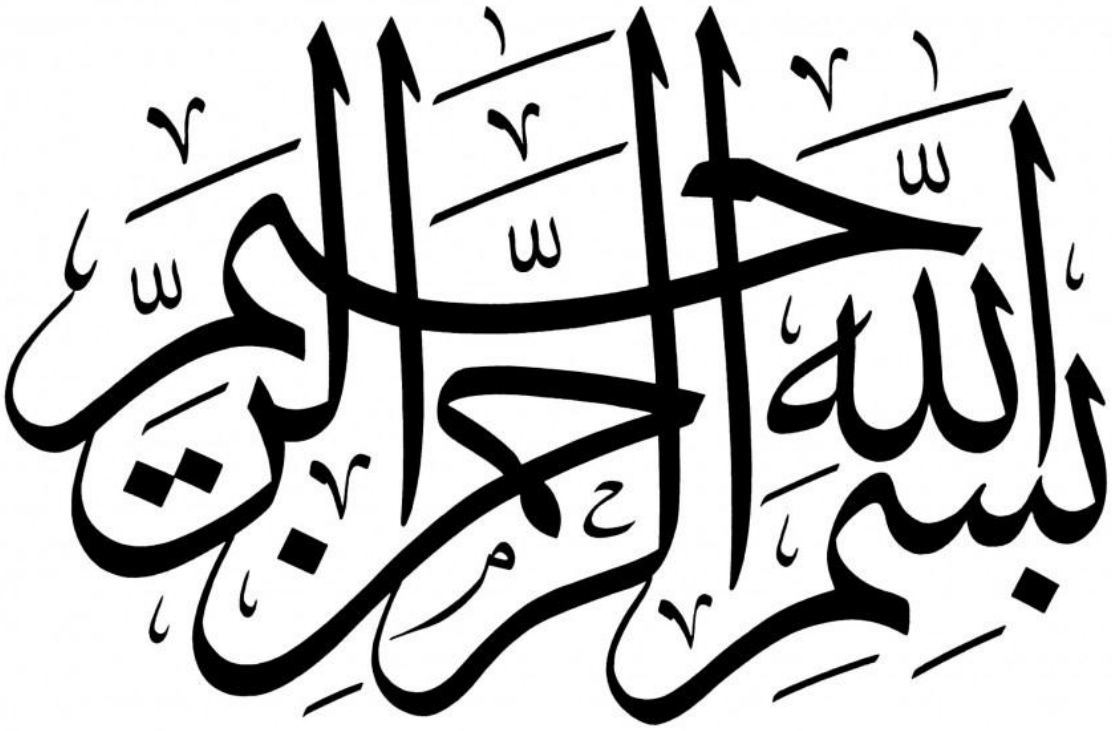
بسم الله الرحمن الرحيم

إهـــداء

بسم الله الرحمان الرحيم

الحمد لله رب العالمين وألف صلاة وسلام على رسوله الكريم قال تعالى في كتابه الجليل:

" **وقضى ربك ألا تعبد إلا إياه وبالوالدين إحسانا** "

إلى رمز المحبة والحنان إلى من سهرت على تربيتي إلى من منحتني القوة والحياة اليكي أمي العزيزة حفظك الله وأطال عمرك

إلى الذي رسم لي طريق العلم بحبه وعلمني معنى الحياة بكده وجهده إلى أبي الغالي

إلى من تربيت وترعرعت بينهم إخوتي وأخواتي كل واحد باسمه

إلى كل الأصدقاء والى كل من ساهم في هذا العمل من قريب أو بعيد

شكروتقديــر

مصداقا لقوله صلى الله عليه وسلم

"من لم يشكر الناس لم يشكر الله"

نسجد لله عز وجل، شاكرين أن وهبنا القوة والمقدرة والبحث ويسر لنا طريق النجاح.

نتوجه بخالص الشكر والتقدير والعرفان والامتنان

إلى المشرف الأستاذ " **عادل عميرات** " الذي تابع عملنا هذا ولم يبخل علينا بنصائحه وتوجيهاته القيمة.

مقدمـــة

مقدمة

تعتبر المؤسسات المالية جزءا من النظام المالي الذي يخدم المجتمع، حيث يتكون النظام المالي من شبكة من المؤسسات المالية، رجال الأعمال، الأفراد و الحكومات التي تشارك في هذا النظام وتنظم عملياته.

إن المؤسسات المالية وظيفتها الأساسية هي تحويل الأموال من المقترضين أو من الوحدات ذات الفائض المالي إلى الوحدات الأخرى ذات العجز المالي و يتم هذا التحويل من خلال الأسواق المالية التي تجمع بين عارضي وطالبي الأموال، من خلال مؤسسات الوساطة المالية.

يرتبط مفهوم التنمية المحلية على مستوى المحليات بضرورة وجود هيكل تمويل محلي يؤدي إلى تعظيم معدلات التنمية المحلية في جميع المجالات الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية، حيث تعتبر مشكلة التمويل من أهم المشاكل التي تعاني منها الدول النامية، ومن أولويات هذه الدول وذلك لدفع عجلة التنمية والنهوض بالمجتمع في شتى المجالات، فقد كشفت العولمة عن ضرورة تدعيم التنمية المحلية وتعميقها والتركيز على محلية النشاط الاقتصادي بطريقة تشجع على الاستجابة للعولمة.

ومن هنا تبرز وظيفة الوساطة المالية من خلال الخدمات المالية التي تقدمها للوحدات الاقتصادية المختلفة وخاصة الاستثمارات، ذلك إن اقتصادا لا يعرف الوسطاء الماليين و يقوم نظامه المالي أساسا على النقود والأصول المالية المباشرة فقط، إذ لا بد أن يعاني من ارتفاع تكاليف الحصول على المعلومات المالية المتعلقة بشؤون الأوراق المالية والاستثمار فيها و تحليلها، كما أن وجود الوسطاء في النظم المالية المعاصرة يقلل من حجم المخاطرة أمام راغبي الاستثمار ويهيئ لهم أفضل الظروف الممكنة ليوائموا بين السيولة و الربحية.

أهمية الموضوع:

ونظرا لأهمية التنمية المحلية وعلاقتها بالتمويل الذي تقدمه المؤسسات المصرفية للمستثمرين من أجل خلق حركية اقتصادية مبنية أساسا على العرض والطلب وكذلك تجاوزات المؤسسات المصرفية الإطار التقليدي لوظائفها والذي يتجسد في الوساطة المالية من خلال جمع الودائع ومنح القروض، حيث أن تطور النظام المصرفي في كثير من دول العالم ألزم هذه الأخيرة للقيام بعمليات مصرفية لم تعهدها من قبل ونوعت من عملياتها وخدماتها.

وتستحوذ المؤسسات المصرفية بصفة خاصة على الجانب الأكبر من تمويل المشاريع ودعم الاستثمار كما تلعب المؤسسات المصرفية دورا فعالا في توجيه القروض لأصحاب المشاريع، كما أن الجهاز المصرفي يعتبر سندا قويا للتنمية المحلية، لأن التنمية الوطنية لا تتحقق إلا بدفع عجلة التنمية المحلية وتكمن أهمية البحث أيضا في توضيح علاقة البنوك التجارية بتحقيق التنمية المحلية.

إشكالية الموضوع :

وانطلاقا من الدور الهام الذي تلعبه المشاريع في النمو الاقتصادي وخلق فرص عمل ومكافحة الفقر والبطالة وبالتالي تحقيق تنمية محلية.

ومن هذا المنطلق أحاول في هذه الدراسة ربط البنوك التجارية بالتنمية المحلية وعليه نعالج هذه العلاقة من خلال الإشكالية الآتية:

- **ما مدى مساهمة المؤسسات المصرفية في تحقيق التنمية المحلية؟**

أسباب اختيار الموضوع:

أما الأسباب التي دفعتنا لاختيار هذا الموضوع هو الواقع العملي الذي يشهد تخلق البنوك التجارية في الجزائر عن مسايرة التحولات الاقتصادية. – نقص الدراسات خاصة في تخصص علوم السياسة التي تتعلق بدور البنوك التجارية في تحقيق التنمية المحلية. – إعطاء المفهوم الواسع وتعمق كبيير في البنوك التجارية ودورها في دعم الاستثمار من اجل تحقيق تنمية محلية.

منهجية الدراسة:

اعتمدنا في هذه الدراسة على المنهج الوصفي تم الاعتماد على المنهج بهدف سرد الأفكار والمفاهيم المتعلقة بالموضوع وبطريقة من طرف التحليل والتفسير بشكل علمي منظم وعليه سوف يعتمد عليه الباحث في جمع المعلومات عن الظاهرة محل البحث وتحديد مفهومها ومستوياتها المختلفة.

الفصل الأول

تمويل المؤسسات المالية للتنمية المحلية

تعد المؤسسة المالية جزءاً من النظام المالي الذي يخدم المجتمع من خلال تقديم الخدمات المالية التي يحتاج لها لممارسة نشاطاته اليومية وتنمية اقتصادياته. وما النظام المالي إلّا شبكة من المؤسسات المالية والوسطاء الماليين ورجال الأعمال والأفراد فضلاً عن المكونات التي تشارك فيه وتنظم عملياته وفق آليات وتشريعات تصاغ لذلك وان الوظيفة الاساسية للمؤسسات المالية في ظل هذا النظام هي تحويل الأموال من المقرضين إلى المقترضين أو من الوحدات ذات الفائض المالي إلى الوحدات ذات العجز المالي التي تجمع بين عارضي وطالبي الأموال وأيضا من خلال المؤسسات المالية الأخرى التي تتوسط هذه المعاملات مثل (المصارف وشركات التمويل ...الخ).

وكلما إتسعت حدود التنمية كلما زادت الحاجة إلى جهاز مصرفي أكثر تطورا وأوسع خدمات، وهذا يعني أن هناك ترابط بين الجهاز المصرفي وعملية التنمية ذاتها، وهذا استعراض لدور كل من مؤسسات النظام المصرفي في عملية التنمية، إذ أنه لم يكن هناك مجال للشك حول أهمية هذا النظام في عملية التنمية المحلية وقد تأكد هذا الدور من خلال ما قدمه النظام المصرفي من خدمات أصبحت واحدة من أهم دعائم التنمية المحلية.

المبحث الأول

ماهية التنمية

إذا كانت جهود الدولة تمثل عاملا مهما لتحقيق التنمية المحلية فإن الجهود الذاتية من خلال المنتخبين المحليين والمشاركة للمواطنين لا تقل أهمية عن ذلك، فعرفت التنمية المحلية بأنها العملية التي بواسطتها يمكن تحقيق التعاون الفعال بين جهود المواطنين وجهود السلطات العمومية المحلية أو ما ممثلة في (الدولة)، للارتفاع بمستويات التجمعات المحلية، والوحدات المحلية اقتصاديا واجتماعيا وثقافيا وحضاريا من منظور تحسين نوعية الحياة في منظومة شاملة ومتكاملة ومن خلال هذا المبحث سنتطرق إلى تعريف التنمية وخصائصها ومفهومها.

المطلب الأول

تعريف التنمية وخصائصها

قسمنا هذا المطلب إلى فرعين حيث تطرقنا في الفرع الأول إلى تعريف التنمية و الفرع الثاني سنتناول فيه خصائص التنمية.

الفرع الأول : تعريف التنمية

التنمية هي الانتقال من حال إلى حال لرفع مستوى المجتمع، وهي تخلق التطور الشامل والمتكامل للمجتمع وذلك لتحقيق رفاهية وزيادة كفاءة فاعلية أداء مختلف أنشطته، وبعبارة أخرى أنها التغير المفقود والموجه والمخطط باتجاه تحقيق الأهداف. [1]

[1] مهدي حسن زويلف، التنمية الادارية والدول النامية، الأردن: دار مجدلاوي، 1993، ص 7.

وتعرف كذلك بأنها تغير النسق الاقتصادي والاجتماعي السائد وإحلال نظم جديدة أكثر تقدما وتجاوبا مع روح العصر وأكثر تلبية الاحتياجات الإنسانية بحيث تكفل المستوى الملائم المعيشة الأغلبية من الناس وتتوجه إلى تحرير الإنسان واطلاق طاقته المبدعة والخلافة وافساح المجال، أما مبادراته كعنصر فعال في بناء الحاضر والمستقبل كما تتوجه إلى تحرير الوطن من كل أشكال التخلف والتبعية والاستغلال.[1]

فالتنمية هي عملية متعددة الأبعاد وبالتالي فهي ليست ظاهرة اقتصادية فقط وإنما تهدف إلى إحداث تغيرات جذرية في البنى الاجتماعية والمؤسسات الوطنية وتعمل على تسريع النمو الاقتصادي والتخفيف من حدة الفوارق الإقليمية ومكافحة الفقر وهي بهذا المعنى تسعى إلى تحقيق الكفاية الذاتية والقدرة على إشباع الحاجات الأساسية للسكان . [2]

وعرف شوداك" التنمية ما هي إلا عملية تغيير جذري في المجتمع من نواح مختلفة سواء اقتصادية اجتماعية، ثقافية وغيرها. أي أن التنمية ما هي إلا عملية شاملة لجميع جوانب الارتقاء بالمجتمع لأفضل حال. [3]

[1] عبد السلام عبد اللاوي، دور المجتمع المهني في التنمية المحلية بالجزائر، دراسة لولايتي المسيلة وبرج بوعريريج، رسالة ماجستير، جامعة ورقلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2010-2011، ص 50.

[2] عثمان محمد غنيم، مقدمة في التخطيط التنموي والاقليمي، الطبعة الأولى، عمان: دار صفاء، 2009، ص 127.

[3] عبد الرزاق جعفري، التنمية المحلية في ظل الإصلاحات السياسية والاقتصادية، دراسة حالة برج بوعريريج 1988-2000 رسالة ماجستير، جامعة الجزائر كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم علوم سياسية وعلاقات حولية، جوان 2000-2002، ص 20.

الفرع الثاني : خصائص التنمية

تتسم عملية التنمية الجيدة بالخصائص التالية:

أولا : هادفة: ويعني ذلك أنها تنطلق من هدف أو مجموعة أهداف تسعى إلى تحقيقها وتتوقف أهداف عملية التنمية على المدخلات والإمكانات المتاحة للقيام بتلك العملية، حيث لا ينبغي تحديد أهداف تفوق هذه المدخلات، وتلك الإمكانات والا فان هذه الأهداف لن تتحقق. [1]

ثانيا :علمية: التنمية ليست عشوائية بل تقوم على أسس علمية مدروسة وعمليات تخطيط فائقة الدقة، ودراسات وبحوث جدوى متقنة يتحدد على ضوئها مدخلات وعمليات التنمية، ومن ثم المخرجات أو النواتج المتوقع بلوغها.

ثالثا: نظامية:

لا تتم عمليات التنمية عرضا بل تتم بشكل نظامي دقيق في جهات ومؤسسات متخصصة فكل عملية تنمية تكون بمثابة منظومة مكونة من ثلاث محاور : المدخلات، والعمليات، والمخرجات، وتضم المدخلات كافة متطلبات التنمية من الموارد الطبيعية، والموارد البشرية والتمويل...وغيرها. وتشمل العمليات كافة الإجراءات المرتبطة بتنفيذ خطط التنمية أما المخرجات فتضم النواتج والأهداف التي أمكن بلوغها أو تحقيقها.[2]

رابعا: ايجابية: أن تكون التنمية ايجابية، فهي بمثابة تحسين وتطوير للشيء ينتقل به من طور اقل إلى طور أرقى، أو من جيد إلى أجود، وليس من المنطق أن تكون التنمية سلبية، فعمليات التنمية الصناعية التي تتجاهل مبدأ توازن عناصر البيئة، وتقوم على الاستخدام

[1] حسين عبد الحميد أحمد رشوان، التنمية اجتماعيا ثقافيا اقتصاديا سياسيا إداريا بشريا)، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009، ص 73.

[2] حسين عبد الحميد أحمد رشوان، المرجع السابق، ص 74.

الجائر لبعض موارد البيئة الطبيعية، تكون نتائجها بالضرورة سلبية على بيئة الفرد الطبيعية والاجتماعية. **خامسا: مستمرة:** ومن أهم خصائص عمليات التنمية الديمومة والاستمرارية فمدخلات التنمية متغيرة ومن ثم فإن ذلك يستلزم استمرار مراحل تلك التنمية لمواكبة تلك المتغيرات، كما أن احتياجات ومتطلبات أفراد المجتمع في تغير مستمر، مما ينعكس على تغيير وأهداف التنمية، ومن ثم استمرارية مراحل التنمية لمواكبة ذلك، ومن أهم دواعي استمرارية التنمية رغبة الإنسان الدائمة في بلوغ ما هو أفضل فكلما ارتقى درجة تطلع إلى درجات أعلى... الخ. [1]

سادسا: الشمول والتكامل : أي أن تناول قضية التنمية يجب أن يكون من جميع جوانبها الاقتصادية والاجتماعية والثقافية فلا يمكن –مثلا– الاهتمام بقضية التعليم دون الاهتمام بقضايا الصحة أو الزراعة أو السكن أو المشروعات الإنتاجية الأخرى، ويقصد بالشمولية كذلك شمول التنمية على كل قطاعات المجتمع الجغرافية والسكانية، بحيث تحقق العدالة، وتكافؤ الفرص، وارضاء لكل المواطنين فلا يصح أن تستفيد فئة من المجتمع بعائد برامج التنمية، بينما يحرم الأخرون وقد يكونون من الفئات الفقيرة الأقل قوة وتأثيرا في المجتمع وهم أصحاب الحق في التنمية.

ويعني التكامل كذلك التكافل بين الجهود الأهلية والحكومية ومشاركة جميع فئات المواطنين رجالا ونساء وأغنياء وفقراء، ومتعلمين وغير متعلمين، والعمل بروح الفريق بين جميع العاملين في حقل التنمية سواء أكانوا رسميين أم شعبيين . [2]

سابعا: مراعاة أن تكون برامج التنمية قائمة على أساس إشباع مطالب وحاجات الإنسان الأساسية: والتي وتتمثل في حاجاته البيولوجية، وحاجاته النفسية، وحاجاته الاجتماعية

[1] المرجع نفسه ، ص 74.

[2] حسين عبد الحميد أحمد رشوان، المرجع نفسه ، ص 75.

والاقتصادية ويتم ذلك من خلال النظم والمؤسسات الاجتماعية التي تقوم في المجتمع وما يصاحبها من قيم ومعايير تحدد نوع العلاقات التي تسود بين أفراد المجتمع.

ثامنا: مبدأ تحديد الاحتياجات: توضع الخطة العامة للدولة على أساس المعرفة التامة باحتياجات المجتمع عامة أما المجتمعات المحلية فتختلف فيما بينها في احتياجاتها حيث يكون لكل منها خصوصياته الثقافية، ولابد أن توضع هذه البرامج والمشروعات في ضوء هذه الخصوصيات، ويعلم كل مجتمع من المجتمعات احتياجاته الملحة والأكثر إلحاحا، حيث يقوم التخطيط والتنمية على المستوى المحلي على أساس هذه المعرفة.

تاسعا: التوازن والتنسيق: ينبغي مراعاة توازن مشروعات برامج التنمية المختلفة، ويعني ذلك الاهتمام بجوانب التنمية حسب حاجة المجتمع، فلكل مجتمع احتياجات تفرض وزنا خاصا لكل جانب منها، فمثلا المجتمعات الفقيرة تمثل قضايا التنمية الاقتصادية فيها وزنا أكبر على ما عداها، مما يجعل تنمية الموارد الإنتاجية هي الأساس، والقضايا الأخرى تعد فروعا منها، وفي مجتمعات أخرى غنية مثل دول البترول، حيث يحقق الدخل فائضا يكون للخدمات الصحية والإسكانية والاجتماعية شأن أكبر.

وينبغي مراعاة التنسيق بين مشروعات وبرامج التنمية المختلفة، ويهدف التنسيق إلى توفير جو يسمح بتعاون جميع الأجهزة القائمة على خدمة المجتمع، وتضافر جهودها، بحيث لا تصبح مشروعات وبرامج التنمية، متكررة أو متناقضة أو متداخلة مما يبعثر الجهود، ويزيد من تكاليف الخدمات، ويعمل على تشتيت ولاءات المواطنين في المجتمع الواحد، مما يقلل الحماس للعمل الجمعي، مما يكون له أثر على فشل مجهود التنمية [1].

[1] حسين عبد الحميد أحمد رشوان، نفس المرجع السابق ، ص 77.

عاشرا: المبدأ الديمقراطي: يعتبر المبدأ الديمقراطي جوهر أي برنامج للتنمية أو مشروع من المشروعات، بمعنى أن لا تفرض مشروعات التنمية فرضا على أفراد المجتمع المحلي وإنما لابد وأن تتبع من داخله، وبتعبير آخر نتبع من القاعدة متجهة إلى القمة وهو أمر ضروري حتى يمكن أن يشارك فيها أعضاء المجتمع بإرادتهم وباختيارهم.

المطلب الثاني

مفهوم التنمية المحلية

سنحاول من خلال هذا المطلب التفصيل في مفهوم التنمية المحلية حيث قسمناه إلى فروع وتطرقنا في الفرع الأول إلى تعريف التنمية المحلية و الفرع الثاني إلى أهداف التنمية المحلية أما الفرع الثالث فتطرقنا إلى أبعاد التنمية المحلية والفرع الرابع إلى مقومات التنمية المحلية.

الفرع الأول : تعريف التنمية المحلية

اختلفت تعاريف التنمية المحلية حسب اختلاف التوجهات والإقترابات المستعملة من قبل المنظرين والمفكرين في هذا المجال، وباختلاف توجهات الهيئات الدولية، حيث قدمت هيئة الأمم المتحدة تعريفا للتنمية المحلية على أنها :" العملية التي يمكن بها توحيد جهود المواطنين مع جهود السلطات الحكومية لتحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في المجتمعات المحلية ومساعدة هذه المجتمعات على الاندماج في حياة الأمة والمساهمة في تقدمها". [1]

[1] عيسى بلة، مالية البلدية و انعكاساتها على التنمية المحلية، رسالة الماجستير في علوم التسيير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر ، 2008، 2007، ص 24 .

كما عرفتها وكالة التنمية الدولية للولايات المتحدة الأمريكية على أنها : "عملية للعمل الاجتماعي تساعد الناس على تنظيم أنفسهم للقيام بعمليات التخطيط والتنفيذ، حيث يقومون بتحديد حاجياتهم الجماعية والفردية والتعرف على مشاكلهم، ويقومون برسم الخطط الكفيلة لسد هذه الاحتياجات وعلاج تلك المشكلات تنفيذ هذه الخطط على المستوى المحلي..." .[1]

وعرفها سمير محمد عبد الوهاب على أنما :" عملية تغيير التي تتم في إطار سياسة عامة محلية، تعبر عن احتياجات الوحدة المحلية من خلال القيادات المحلية القادرة على استغلال الموارد المحلية، وإقناع المواطنين المحليين بالمشاركة الشعبية، والاستفادة من الدعم المادي والمعنوي الحكومي، وصولا إلى رفع مستوى معيشة المواطن المحلي ودمج جميع الوحدات المحلية في الدولة". [2]

ويعرفها محي الدين صابر على أنها :" مفهوم حديث الأسلوب العمل الاجتماعي والاقتصادي في مناطق محددة يقوم على أسس وقواعد من مناهج العلوم الاجتماعية والاقتصادية، وهذا الأسلوب يقوم على إحداث تغيير حضاري في طريقة التفكير والعمل والحياة عن طريق إثارة وعي البيئة المحلية، وأن يكون ذلك الوعي قائما على أساس المشاركة في التفكير والإعداد والتنفيذ من جانب أعضاء البيئة المحلية جميعا في كل المستويات عمليا وإداريا". [3]

وتعرف كذلك على أنها :" العملية التي يتم عن طريقها إحداث تغيير متكامل ومقصود في المجتمعات المحلية أساسا في حدود الإطار العام لخطة الدولة... أي أنها العملية التي يمكن

[1] عيسى بلة، المرجع السابق ، ص 30.

[2] محمد محمود الجوهري، علم اجتماع التنمية، عمان: دار المسيرة، عمان ، الأردن، 2010، ص 140.

3 مصطفى عبد اللطيف، بن سائية عبد الرحمن، انطلاق التنمية بين النظريات الوضعية ومنهج الاقتصاد الإسلامي، ورقة مقدمة الأول حول "الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل"، المركز الجامعي غرداية، ملتقى وطني، يومي 23، 24 فيفري 2011، ص 2.

بما إيجاد تعاون بين الزارع والطبيب والمعلم والمهندس ورجل الدين بالإضافة إلى جهد المواطنين المحليين لإحداث تغيرات مرغوبة في المجتمع المحلي". [1]

كما يقصد بالتنمية المحلية :" القدرة على الاستفادة من مصادر البيئة البشرية والمادية المتوفرة وزيادة تلك المصادر كما ونوعا وتطويرها بما يعود نفعه على جميع أفراد المجتمع، مع ضمان استدامة هذه المصادر" . [2]

وعليه يمكن القول أن التنمية المحلية هي: عملية مخططة من قبل القيادات المحلية أو المركزية بالشكل الذي يوافق وينسجم مع المخطط الوطني للتنمية، بمشاركة السكان المحليين برفع شكاوي واحتياجات المواطنين إلى الهيئات المعنية من ثم إدراجها في المخططات التنموية، هادفة إلى تحسين الأحوال الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والروحية للمواطنين، وخلق التعاون والانسجام بين مختلف شرائح المجتمع المحلي، وقد يتجلى الهدف من التنمية المحلية في التنمية الشاملة للبلاد أي من القاعدة إلى القمة ومن الجزء إلى الكل.

– فالتنمية المحلية هي مجموعة من المتغيرات المتفاعلة فيما بينها وهي عملية توحد الجهود المتنوعة .

– تساعد الناس على تنظيم أنفسهم للقيام بعمليات التخطيط والتنفيذ.

– هي عملية تعبر عن احتياجات الوحدة المحلية وتستدعي مشاركة المواطن المحلي. تحدث تغيير حضاري في طريقة التفكير، العمل والحياة حيث تجعل حياة السكان المحليين المادية والروحية أكثر غنى.

1 عيسى بلة، المرجع السابق ، ص 32.

2 مصطفى عبد اللطيف، المرجع السابق، ص 3.

– كما أن التنمية فعل يستهدف إزالة كل المعوقات التي تحول دون انبثاق الإمكانيات الذاتية الكامنة داخل كيان معين (فردا كان أو مجتمعا)، ضمن نسق الترتيبات المؤسسة التي تساعد على نمو هذه الإمكانيات الإنسانية المتصلة بمكونات المجتمع الإيكولوجي المنبثقة إلى أقصى جدواها.[1]

الفرع الثاني : أهداف التنمية المحلية

تعتبر عملية التنمية المحلية عملية مخطط لهما ومبرمجة تسعى إلى تحقيق مجموعة من الأهداف المحددة سابقا، ويمكن ذكر بعض هذه الأهداف والتي تتمحور حول:

– تحقيق التوازن الجهوي والحد من الفوارق بين الأقاليم المختلفة عبر التراب الوطني، بخلق ديناميكية للتفاعل والعمل المشترك بين هذه الأخيرة لدفع عجلة التنمية الشاملة وتحقيقها .

– تقريب الإدارة من المواطن خلق نوع من التعاون بين المواطن المحلي وبين المنتخبين في تسيير الشؤون المحلية ، كما تسعى إلى تحسين وتعزيز التعاون المشترك بين الإدارة المحلية والسلطات المركزية .

– تسعى لإشباع الحاجيات الأساسية للأفراد داخل المجتمع المحلي العلاج، الأمن، العمل، التعليم...، لوضع حد لظاهرة النزوح الريفي وما يسمى بترييف المدينة .

– تحقيق العدالة الاجتماعية والتوزيع العادل للثورة .

– رفع مستوى معيشة الأفراد وذلك بزيادة دخله بما يمكنه الحصول على ما يجعل حياته أكثر رفاهية وأكثر استقرار، بحيث يصبح الفرد لا يفكر في الهجرة والنزوح الريفي.

[1] غسان سعاد عيسي يوسف، أثر ازدواجية السلطة على التنمية السياسية في السلطة الوطنية الفلسطينية، رسالة الماجستير في التخطيط و التنمية السياسية، جامعة النجاح الوطنية نابلس، فلسطين، 2009، ص 11،12 .

– ولعل أسمى أهداف التنمية المحلية هو بناء قاعدة تحتية تستوعب الاستثمارات وتوسيع القطاعات الاقتصادية والاجتماعية، مما يجعل مداخيل الإدارات المحلية أكثر وفرة لمواصلة العمل التنموي وتعبئة الإقليم، وهذا ما قد يحقق الأهداف السالفة الذكر وقد يطلق على هذا الهدف "بناء الأساس المادي للتقدم". [1]

الفرع الثالث : أبعاد التنمية المحلية

وهذه الأبعاد تتمثل فيما يلي:

أولا : البعد الاقتصادي: تراعي التنمية المحلية البعد الاقتصادي من أجل تنمية الإقليم المحلي اقتصاديا . وذلك عن طريق البحث عن القطاع أو القطاعات الاقتصادية التي يمكن أن تتميز بها المنطقة، سواء عن طريق النشاط الزراعي أو الصناعي أو الحرفي. و لهذا فنجد أن المنطقة التي تحدد مميزاتها مسبقا تكون قادرة على النهوض بالنشاط الاقتصادي المناسب لها من أجل توفير فائض القيمة عن طريق المنتوجات المحققة بالإضافة إلى ذلك يمكن لها أن تدمج أفراد المجتمع الباحثين عن فرص العمل في النشاط الاقتصادي، و لهذا تصبح التنمية المحلية تحقق البعد الاقتصادي عن طريق امتصاص البطالة من جهة و عن طريق توفير المنتوجات الاقتصادية التي تتميز بها المنطقة من جهة أخرى سواء للاستهلاك المحلي أو للتوزيع إلى الأقاليم الأخرى، و كذلك تعتمد التنمية المحلية على بناء الهياكل القاعدة المحلية من الطرقات و المستشفيات و مدارس ... إلخ. هذه الهياكل القاعدة بالإضافة إلى كونها تسمح بدمج طالبي العمل فإنها تمهد الطريق نحو الجو المناسب لأفراد المجتمع القاطنين بذلك الإقليم، و تستقطب أصحاب رؤوس الأموال المتواجدين في الأقاليم الأخرى من أجل الاستثمار بهذه المنطقة .

[1] عبد الوهاب غزالي، التنمية المحلية في ولاية سيدي بلعباس، مذكرة التخرج من المدرسة الوطنية للإدارة، الجزائر. 2005، ص 13.

ثانيا: البعد الاجتماعي: يركز البعد الاجتماعي للتنمية المحلية على أن الإنسان يشكل جوهر التنمية و هدفها النهائي من خلال الاهتمام بالعدالة الاجتماعية، و مكافحة الفقر و توفير الخدمات الاجتماعية الجميع أفراد المجتمع، بالإضافة إلى ضمان الديمقراطية من خلال مشاركة الشعوب في اتخاذ القرار بكل شفافية.[1]

ولهذا نجد أن البعد الاجتماعي للتنمية المحلية يمثل حجز الزاوية لأن توفير الحياة الاجتماعية المتطورة من شأنها أن تدمج كل طاقات المجتمع لتطوير الثروة وزيادة القيمة المضافة، و عليه نجد أن تسخير التنمية المحلية خدمة المجتمع يمكنها أن تقدم لنا مجتمع يتصف بالنبل و ينبذ الجريمة و محبا لوطنه و منطقته.

وهناك ميادين مختلفة تشملها التنمية المحلية لها علاقة وطيدة بالبعد الاجتماعي. مثل : التعليم و الصحة و الأمن والإسكان،... الخ. كل اهتمامات التنمية المحلية بهذه الجوانب له أثره المباشر على شرائح المجتمع إيجابا أو سلبا. [2]

ثالثا: البعد البيئي: أدى التدهور في الوضع البيئي على المستوى العالمي ممثلا بالاحتباس الحراري وفقدان طبقة الأوزون ونقص المساحات الخضراء والأمطار الحمضية، وفقدان التنوع البيولوجي واتساع نطاق التصحر وما إلى ذلك من مشاكل بيئية تتعدى الحدود الجغرافية للدول إلى الدعوة إلى دمج البعد البيئي في التخطيط الإنمائي الدول العالم، وعلى أثر ذلك عقدت الأمم المتحدة مؤتمرا حول البيئة والتنمية (مؤتمر الأرض) في ريودي جانيرو بالبرازيل سنة 1992. ومن الأهداف الرئيسية للمؤتمر الدعوى إلى دمج الاهتمامات الاقتصادية والبيئية والاجتماعية على المستوى الدولي. وقد كانت أحد أهم المسائل الرئيسية

[1] بادر محمد علي وردم ، العالم ليس للبيع ، مخاطر العولمة على التنمية المستدامة ، الأهلية للنشر والتوزيع ، عمان 2003، ص: 189 .

2 بادر محمد علي وردم، المرجع السابق، ص 190 .

التي تطرق لها المؤتمر هي وضع و تقييد استراتيجيات وإجراءات لتحقيق التنمية المستدامة.[1]

ينظر الاقتصاد التقليدي إلى عملية الإنتاج على أنها " نظاما مغلقا" تقوم من خلاله الشركات ببيع السلع و الخدمات. ثم توزع العائد على عناصر الإنتاج من أرض ويد عاملة ورأس مال، ومثل هذه المعادلة لا تتضمن عوامل أخرى غير مباشرة تدخل في صميم العملية الإنتاجية فعلى سبيل المثال فإن استخراج الموارد الأولية من باطن الأرض يعني نقصا لمجموع هذه الإمكانيات الاقتصادية، بالإضافة إلى عمليات الاستخراج نفسها قد تكون مصحوبة بتلوث للبيئة، بما في ذلك من مخلفات الاستخراج هذه. كذلك فإن عملية زراعة المحاصيل و حصدها قد تسبب انجراف التربة بفعل الرياح ومياه الري مما قد يحد من لها خصوبة الأرض مستقبلا. ومن أسس الاقتصاد التقليدي أيضا أن الناتج الوطني الإجمالي يعتبر مؤشرا القياس أداء الاقتصاد والرفاهية على المستوى الوطني، وفي هذا السياق يمكن الإشارة إلى أن هناك عوامل أخرى أغفلها هذا النظام، إذ لا يأخذ في الحسبان ما يصاحب العملية الإنتاجية من تلوث بيئي، ولا يعطي أية قيمة للموارد الطبيعية وتعتبر التكاليف المتعلقة بمكافحة التلوث و الرعاية الصحية للحالات المتضررة ربما أكبر قيمة من الناتج المتحصل علية من هذه العملية الإنتاجية ينظر الاقتصاد البيئي التقليدي إلى مشكلتين، الأولى مشكلة الآثار البيئية و الثانية الإدارة السلمية للموارد الطبيعية (التوزيع الأمثل للموارد الطبيعية غير المتجددة بين الأجيال)، مثل هذا المنطق و حتى في ظل غياب أي تقدم تكنولوجي لا ينظر إلى نصب الموارد كمشكلة أساسية إذا كان رأس المال الذي يجمعه الإنسان مستداما بالقدر الكافي بالنسبة للموارد الطبيعية . أي أنه يستعيض عن رأس المال الطبيعي برأس مال أكثر إنتاجية يجمعه من خلال نشاطات ومشاريع معينة، ولكن المأخذ

[1] عبد الوهاب غزالي، المرجع السابق ، ص 18 .

على هذا التوجه هو أن مبدأ الاستعاضة محدود لأن رأس المال الطبيعي يمكن أن يستثمر في مجالات عديدة. في حين أن رأس المال الذي يجمعه الإنسان يفتقد إلى هذه الصفة، ولا يمكن مقايضة المصادر البيئية بموارد اصطناعية أوجدها الإنسان.[1]

ويركز البعد البيئي للتنمية المحلية على مراعاة الحدود البيئية بحيث تكون لكل نظام بيئي حدود معينة لا يمكن تجاوزها من الاستهلاك و الاستنزاف أما حالة تجاوز تلك الحدود فإنه يؤدي إلى تدهور النظام البيئي. و على هذا الأساس يجب وضع حدود أمام الاستهلاك والنمو السكاني والتلوث وأنماط الإنتاج البيئية و استنزاف المياه وقطع الغابات وانجراف التربة. [2]

الفرع الرابع : مقومات التنمية المحلية

أولا: مقومات التنمية المحلية : لابد من توافر مقومات للتنمية المحلية تتمثل في:

1- المقومات المالية : تتطلب التنمية المحلية موارد مالية ذاتية كافية التحقيق واجبها وأهدافها بتوفير الخدمات للمواطنين، ووجود إدارة مالية على المستوى المحلي تتولى تنظيم حركة الأموال عن طريق التخطيط المالي الجيد والدقة والوضوح في الميزانية .[3]

ثانيا: المقومات البشرية : لأن العنصر البشري هو الذي يفكر في كيفية استخدام الموارد المالية أفضل استخدام الإقامة المشاريع والذي يقوم بتنفيذها ومتابعتها، وحل المشاكل التي تقابله في ذلك، لذلك يجب تحفيز العنصر البشري، وإشراكه في اتخاذ القرارات.

[1] باتر مجد وردم، مرجع سابق، ص: 199.

[2] عثمان محمد غنيم و ماجدة أحمد أبو زلط ، مرجع سابق، ص 176.

[3] الزغبي سمارة خالد، خالد سمارة الزغبي، التمويل المحلي للوحدات الإدارية المحلية، شركة الشرق الأوسط للطباعة، عمان، الأردن، 1985 ، ص 35.

ثالثا: المقومات التنظيمية: هي النظام الإداري الذي يقوم على توزيع الوظائف الإدارية بين الإدارة المركزية وهيئات محلية لامركزية مستقلة لها شخصية معنوية مع بقائها خاضعة نوعا ما لرقابة الإدارة المركزية .[1]

[1] بعلي محمد الصغير، الولاية في القانون الإداري الجزائري ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، عنابة ، الجزائر ، سنة 2014، ص 29.

المبحث الثاني

المؤسسات المالية ودورها في التنمية المحلية

يرتبط مفهوم التنمية المحلية على مستوى المحليات بضرورة وجود هيكل تمويل محلي يؤدي إلى تعظيم معدلات التنمية المحلية في جميع المجالات الاقتصادية، الاجتماعية والسياسية، حيث تعتبر مشكلة التمويل من أهم المشاكل التي تعاني منها الدول النامية، ومن أولويات هذه الدول وذلك لدفع عجلة التنمية والنهوض بالمجتمع في شتى المجالات، فقد كشفت العولمة عن ضرورة تدعيم التنمية المحلية وتعميقها والتركيز على محلية النشاط الاقتصادي بطريقة تشجع على الاستجابة للعولمة، وذلك بالتركيز على التمويل المحلي بأنواعه ليصبح الدعامة الرئيسية لاتخاذ القرارات في نظامها المصرفي وإنشاء صناديق ووكالات خاصة بالتنمية كإنشاء الوكالة الوطنية دعم وتشغيل الشباب والصندوق الوطني لدعم وتشغيل الشباب الذي يعنى أساسا بتمويل الاستثمارات ودعم الشباب بالإضافة إلى الضمانات التي تقدم للبنوك والمؤسسات المالية التي تمنح القروض ضمن إطار هذا الجهاز، وهذا بغية تعزيز معدلات التنمية المحلية وتحقيق التنمية المستدامة التي يجب أن تشمل كل المناطق المختلفة من البلاد .

المطلب الأول

مفهوم المؤسسات المالية

عبارة عن وحدات مصرفية أو مالية تقوم بتجميع الموارد المالية من مصادر متعددة والقيام بأنشطة اقتصادية (مالية ونقدية مختلفة)[1] ، وسنحاول من خلال هذا المطلب التعرف أكثر على المؤسسات المالية.

الفرع الأول: تعريف المؤسسات المالية

المؤسسات المالية هي مكان التقاء العرض و الطلب على الأموال (النقود) سواء كان هذا المكان بنوكا أو شركات أو سوق مالي (بورصة).

المؤسسات المالية إذن هي بعبارة أخرى، مكان تدخله نقود و تخرج منه نقود، أي أن محور التعامل فيه ليس السلعة ولا الخدمة وإنما النقد.[2]

كما يمكن إعطاء تعريف آخر للمؤسسات المالية على أنها:

منشأة أعمال سواء كانت بنوكا أو شركات تأمين، أو أسوق مالية مثل البورصة وتعتبر المؤسسات المالية آليات للنمو الاقتصادي ككل فمعرفة أنواعها و فهم أنشطتها المتمثلة في إقراض العملاء و تسويق الأوراق المالية و تقديم الخدمات المصرفية الأخرى كالتأمين و خطط التقاعد...الخ و كذلك تحديد عناصر أصولها و خصومها .[3]

---

[1] رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، خالد أحمد فرحان المشهداني، إدارة المؤسسات المالية و المصرفية، دار الأيام للنشر و التوزيع، الأردن، 2013، ص 24.

[2] شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 2008 ، ص 09.

3 رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، خالد أحمد فرحات المشهداني، إدارة المؤسسات المالية و المصرفية، ص ص25-24.

تعرف المادة 115 من قانون النقد والقرض المؤسسات المالية بأنها: " أشخاص معنوية مهمتها العادية و الرئيسية القيام بالأعمال البنكية ما عدا تلقي الأموال من الجمهور بمعنى المادة 111.[1]

يقصد المشرع أن المؤسسات المالية تقوم بالقرض على غرار البنوك التجارية، ولكن دون أن تستعمل أموال الغير (بمعنى أموال الجمهور في شكل ودائع). و يمكن القول أن المصدر الأساسي للأموال المستعملة يتمثل في رأس مال المؤسسة المالية و قروض المساهمة و الادخارات طويلة الأجل.[2]

الفرع الثاني: طبيعة المؤسسات المالية

المؤسسات المالية هي شركات أعمال حيث تتكون أصولها بصفة أساسية من الأصول المالية أو التزامات ومستحقات لدى الغير أسهم، سندات، قروض بدلا من الأصول المادية كالمباني و الأجهزة، والمواد الأولية كما في منشآت الأعمال، فهي تمنح القروض للعملاء أو تشتري و تستثمر في الأوراق المالية المطروحة بسوق المال.

وتقدم المؤسسات المالية العديد من الخدمات المالية الأخرى والتي تندرج تحت التأمين الوقائي كالتأمين على الحياة وضد السرقات والتأمين ضد مخاطر الحريق والمعاشات والتحويلات المالية.[3]

[1] المادة 111 من القانون 90/10 المتعلق بالنقد والقرض ، المؤرخ في 14 أفريل 1990 ، المعدل والمتمم بالأمر رق 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 ، ج ر عدد 52 مؤرخة في 27 أوت 2003 .

[2] الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الطبعة السادسة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2007، ص 202.

[3] عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، الأسواق والمؤسسات المالية بنوك التجارية أسواق الأوراق المالية وشركات الاستثمار، الدار الجامعية للنشر والتوزيع ، الاسكندرية، 2001، ص 12.

الفرع الثالث : أهداف المؤسسات المالية

ترتكز معظم كتابات المؤسسات المالية على أن هدف الربحية أو تعظيم ثروة الملاك هو الهدف الذي يجب أن يسعى مديروا هذه المؤسسات إلى تحقيقه.

فيقع على إدارة هذه إدارة هذه المؤسسات الحصول على المدخرات بأقل تكلفة ممكنة و استخدام الأموال سواء في حالة القروض أو الاستثمار بطريقة تحقق أعلى عائد ممكن، أي تدنية تكلفة الموارد وتعظيم عائد الاستخدامات و إن كان هناك تدخل بين العائد و التكلفة.

ولتحقيق هذا الهدف لابد من الاهتمام بالعديد من مجالات اتخاذ القرارات مثل: إدارة الأصول و الخصوم، إدارة رأس المال، الرقابة على المصروفات، السياسات التسويقية.

أولا: إدارة الأصول والخصوم

ترتكز الإدارة هنا على زيادة الفرق بين التكلفة المدفوعة للمدخرين أو المودعين وبين العائد المتحقق من القروض أو الاستثمار.

هذا الفرق يسمى هامش صافي الربح أو هامش صافي الفائدة.

فكل مؤسسة مالية تحاول أن تقدم أقل عائد للمدخرين و تحصل على أعلى عائد من المقترضين، ولكل المنافسة من المؤسسات المالية الأخرى تحد من قدرتها على ذلك.[1]

وبالتالي تكون مهمة الإدارة هي الحفاظ على هامش موجب بين العائد و التكلفة حتى تظل في السوق.

[1] عبد الغفار حنفي وأخرون، الأسواق المالية أسواق رأس المال البورصات البنوك شركات الاستثمار ، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2006، ص 21.

وأمام الإدارة العديد من الفرص لزيادة هذه الهامش فمثلا التطور التكنولوجي، وزيادة حجم التنظيم، وتحسين كفاءة العمليات الداخلية، يمكن أن يساعد على تقليل التكاليف، وقد يكون هناك مصادر جديدة للإيرادات مثل تطوير الخدمات، أو دخول أسواق جديدة، أو تقديم خدمات جديدة.

وإدارة الأصول والخصوم تتطلب الأخذ في الاعتبار درجة المخاطر التي يمكن التعرض بها مثل خطر السيولة وخطر الإفلاس. [1]

أخطر السيولة يعني عدم تواجد النقدية أو الأموال السائلة عند الطلب أو عند الحاجة إليها . ويمكن للمؤسسات المالية تفادي هذا الخطر إذا استطاعت أن تفي باحتياجات الطلب على الودائع أو على القروض.

باختلاف قدرتها على التنبؤ وإن كانت حاجة المؤسسات المالية إلى السيولة تختلف درجة استقرار مواردها المالية.

وتعاني الشركة من خطر الإفلاس إذا كانت القيمة السوقية للأصول أقل من القيمة السوقية للخصوم، لأن ذلك يعني عدم القدرة على السداد و زيادة خطر السوق. ويزداد احتمال افلاس المنشأة. وبالتالي على الإدارة الموازنة بين العائد والخطر، وذلك لأن الأصول ذات العائد الكبير تحتوي على درجة عالية من الخطر.[2]

ثانيا: إدارة رأس المال

مخاطر الإفلاس تجعل هناك اهتمام متزايد بإدارة رأس المال، فيحاول ملاك المؤسسات المالية بقدر الإمكان تخفيض رأس المال الأدنى حد ممكن والاعتماد على أموال الغير لزيادة

[1] عبد الغفار حنفي وآخرون، نفس المرجع، ص ص 21 -12.

[2] الطاهر لطرش، المرجع السابق ، ص 206.

العائد الذي يحصلون عليه و هو ما يسمى بالمتاجرة بالملكية أو الرفع المالي ولكن زيادة أموال الغير تزيد من درجة الخطر نتيجة لزيادة مخاطر عدم القدرة على السداد، و بالتالي على الإدارة أيضا الموازنة بين العائد المتحقق للملاك نتيجة لاستخدام أموال الغير ودرجة المخاطر المرتبطة به. [1]

ثالثا: السياسة التسويقية

والتي تتضمن تسعير الخدمات المالية و التركيز على معرفة رغبات العملاء، والأسواق الجديدة والإعلان عن الخدمات الجديدة كوسائل لجذب المدخرات و تقديم القروض.

فالإعلان عن الخدمات المقدمة والعلاقات الإنسانية في التعامل مع العميل والسعر المناسب للخدمة وموقع للمؤسسة والتسهيلات المادية، كلها عناصر يجب أن توفرها المؤسسة المالية لتضمن جودة الخدمة المقدمة ورضا العميل عنها .[2]

بالإضافة إلى وجود أهداف أخرى هي:

– هل هدف الربحية أو تعظيم ثروة الملاك هو الهدف الوحيد الذي يجب أن تسعى إدارة المؤسسات المالية إلى تحقيقه؟

قد يقال أن المؤسسات المالية تعمل من خلال أموال الغير، بالإضافة إلى أنها من أكثر المؤسسات خضوعا للتشريعات و القوانين، ومن هنا يجب أن تكون الأهداف الاجتماعية من أوائل الأهداف التي يجب تحقيقها أو أخذها في الاعتبار.

[1] عبد الغفار حنفي وآخرون، المرجع السابق ، ص 23.

[2] عبد الغفار حنفي وأخرون، المرجع نفسه ، ص ص 25-24.

وقد تبدو من الوهلة الأولى أن هناك تعارض بين هدف الربحية و بين الأهداف الاجتماعية، حيث أن تحقيق الأهداف الاجتماعية قد يؤثر على الربح، لكن أثبتت العديد من الدراسات أن منظمات الأعمال يمكنها أن تؤدي التزاماتها تجاه كل من الملاك و المجتمع معا، فإذا نظرنا إلى التشريعات والقوانين التي تنظم أنشطة المؤسسات المالية نجد أنها تساعد هذه المؤسسات في القيام بالتزاماتها تجاه المجتمع و ذلك من حيث النواحي الاقتصادية الخاصة بالعمالة والإقراض والاستثمار والأنشطة الأخرى يجب أن تؤدي أيضا بطريقة لا تؤثر على أمان المودع ومحافظته على أمواله وثقته في المؤسسة التي يتعامل معها، وكذلك لا تؤثر على أداء العاملين لمهامهم و تحقيق لأهدافهم.

وبالتالي نجد أنه بالإضافة إلى هدف الملاك والمجتمع هناك أهداف أخرى للعملاء والعاملين يجب على المؤسسات المالية مثلها مثل أي مؤسسة أخرى أن تأخذها كمرشد لاتخاذ قراراتها وتعمل على تحقيقها.

المطلب الثاني

أنواع المؤسسات المالية المصرفية

يتكون الجهاز المصرفي في أي مجتمع من عدة بنوك تختلف وفقا لتخصصها والدور الذي تؤديه في المجتمع فالبنك المركزي يقف في قمة هرم الجهاز المصرفي ويعد بنك البنوك وهذا ما سيكون في الفرع الأول أما في الفرع الثاني سنتطرق إلى البنوك العامة والفرع الثالث البنوك الخاصة، وتم هذا التقسيم على معيار ملكية رأس المال رغم أن المشرع الجزائري لم يفرق بين البنوك العامة والخاصة في القوانين ولكن من الأهمية معرفة أن النشاط البنكي كان محتكرا من طرف الدولة ولكن بتبنيها نظام إقتصاد السوق أوجب عليها تحرير القطاع

المصرفي إذ يعد قانون 90/10 المتعلق بالنقد والقرض [1]من أولى النصوص التي اعترفت صراحة بمبدأ المبادرة الفردية في هذا القطاع قبل أن يكرسها التعديل الدستوري 1996 ويمكن من خلالها معرفة أن فتح القطاع المصرفي للمبادرة الفردية نتج عنه إهتزاز ثقة الزبائن في البنوك الخاصة واعادة النظر في قانون النقد والقرض. [2]

الفرع الأول: البنك المركزي

يقف البنك المركزي على قمة الجهاز المصرفي بإعتباره بنك البنوك الذي يتولى مهمة الإشراف والرقابة على المؤسسات العاملة في القطاع المصرفي لا يعد هذا البنك عاديا فهو لا يخضع لذات القواعد القانونية التي تخضع لها باقي البنوك، لأنه بنك البنوك وبنك الدولة لأنه يسهر على تطبيق السياسة النقدية وكذا مراقبة وتوجيه الإئتمان [3].

أولا: تعريف البنك المركزي

تم إنشاء البنك المركزي الجزائري مباشرة بعد الإستقلال كأول هيئة إصدار بتاريخ 13 ديسمبر 1962،[4] وقد سمي ببنك الجزائر كما أدرج قانونه الأساسي في قانون النقد والقرض 90/10 المعدل والمتمم، الذي ألغي بموجب المادة 214 منه القانون الأساسي للبنك المركزي الصادر بموجب القانون رقم 62/144 [5] والبنك المركزي سلطة عليا لا تضع الربح في إعتبارها بقدر ما تستهدف تدعيم النظام النقدي وبالتالي النظام الإقتصادي، والبلاد التي

[1] قانون 90/10 المتعلق بالنقد والقرض

[2] فرحات عميور، مكانة القاضي الإداري في مجال البنوك في القانون الجزائري. مذكرة لنيل شهادة الماجيستير ، كاشير عبد القادر، جامعة جيجل، كلية الحقوق، دون تاريخ مناقشة، 2005/2006 ، ص 7.

[3] Abdel Krim Sadeg. Le système bancaire algérien Alger. 2004. p43

[4] Abdelkrim Naas. Le système bancaire algérien. Edition Inas. france. 2003. P45

[5] قانون رقم 62/144 المؤرخ في 13 ديسمبر 1962 . المتضمن أحداث البنك المركزي وتحديد قانونه الأساسي الجريدة الرسمية العدد 10 المؤرخة في 28 ديسمبر 1962.

يكون هذا البنك مملوكة للدولة فإنها تخضعه لرقابة صارمة منها، الأمر الذي يجعلها منشآت شبه حكومية[1].

وكما جاء في الكتاب الثاني من الأمر 03/11 المتعلق بالنقد والقرض تحت عنوان : هيكل بنك الجزائر وتنظمه وعملياته، فبنك الجزائر أدخلت عليه تعديلات في هيكله التنظيمي خاصة فيما يتعلق بهيكل بنك الجزائر والسلطة النقدية. [2]

ثانيا: مكانة البنك المركزي في النظام المصرفي الجزائري

أنشأ البنك المركزي بموجب القانون 62/144 ومر بإصلاحات خلال السبعينات والثمانينات تميزت بسيطرة الحكومة من خلال وزير المالية على البنك المركزي حيث فقد هذا الأخير العديد من صلاحياته وسلطاته حتى أصبح مؤسسة إصدار لتمويل العجز المتزايد في الخزينة العمومية ثم إن الجزائر اضطرت لتبني إقتصاد السوق نظرا للمشاكل التي كانت تتخبط فيها فتم إصلاح جديد سنة 1990، حيث اعتبر نقلة جدرية للنظام المصرفي، استرجع فيه البنك المركزي العديد من صلاحياته كسلطة نقدية في اتخاذ القرارات المتعلقة بالنقد والقرض، فلا حديث عن إستقلالية بنك الجزائر إلا بصدور هذا القانون حيث حصل على إستقلالية شخصية)، لكن ضعف السلطة المسيرة له وهيئات إتخاذ القرار والمراقبة جعل السلطة النقدية، تعيد النظر في القانون لتحد من إستقلاليته بموجب الأمر 01/01 ، الصادر سنة 2001 وهو ما أكدته الفضائح المالية خاصة قضيتي "آل خليفة بنك " و"البنك التجاري الصناعي" وكذلك الأمر 03/11 الذي وضع حدودا واضحة المعالم الإستقلالية بنك الجزائر

[1] – محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2005، ص 10.

[2] مريم ماطي،. إستقلالية البنوك المركزية وأثرها على فعالية السياسة النقدية – حالة بنك الجزائر. مذكرة لنيل شهادة الماجيستير ، أحمد بوراس جامعة أم البواقي. كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية والتسيير، دون تاريخ مناقشة، 2008/2009 ، ص 141.

من خلال السيطرة على مختلف المجالس واللجان المختصة في هذا المجال بالإضافة إلى تعزيز صلاحياته من خلال الوظائف والمهام الموكلة له.[1]

الفرع الثاني: البنوك العامة

إن البنوك العمومية تعتبر الشريحة الأكبر في النظام المصرفي الجزائري رغم العجز الذي يميزها وعدم تجاوبها مع المعطيات التقنية و التطورات الرقمية التي تعصف ببنوك الدول المتقدمة وهذا بسبب إن صح القول إنعدام المنافسة في القطاع المصرفي الجزائري وفشل الإصلاحات المختلفة أهمها سياسة الخوصصة التي تودي بها مند التسعينات تماشيا مع التوجه الجديد إقتصاد السوق تحت شعار "دعه يعمل دعه يمر في هذا الفرع سنعرف البنوك العمومية ثم سياسة خوصصتها .

أولا: تعريف البنوك العامة: هي البنوك التابعة للقطاع العام في الدولة الجزائرية: هي مؤسسات عامة إقتصادية ويمكن تعريف هذه الأخيرة على ضوء التعديل الذي ورد على القانون المتعلق بالمؤسسات العامة والإقتصادية عام 2001 أنها: الشركة تجارية تحوزها الدولة أو أي شخص معنوي آخر خضع للقانون العام أغلبية رأس المال الاجتماعي مباشرة أو غير مباشرة وهي تخضع للقانون العام"[2].

وقبل صدور قانون النقد والقرض كانت البنوك العاملة في الجزائر تابعة للقطاع العام، إلا أن المشرع لم يضف طابع المؤسسة العامة الإقتصادية إلا بموجب القانون رقم 86/12 المتعلق

[1] عمر سعيدان، دور البنك المركزي في تحقيق الاستقرار النقدي – دراسة حالة البنك المركزي. مذكرة لنيل شهادة الماجيستير، جامعة أم البواقي، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، دون تاريخ المناقشة، 2008/2009، ص 167.

[2] المادة 02 من الأمر رقم 01/04 المؤرخ في 20 أوت 2001 يتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الإقتصادية وتسييرها وخوصصتها، الجريدة الرسمية العدد 47. المؤرخة في 22 أوت 2001.

بنظام البنوك والقرض[1]، لقد كان هذا القانون يهدف إلى إصلاح المنظومة المصرفية وفق المتغيرات الجديدة التي يعيشها الإقتصاد الوطني من خلال:

يعيشها الإقتصاد الوطني من خلال:

- تحديد سقوف القروض المصرفية الموجهة لتميل الإقتصاد الوطني.

- السماح للبنوك بتقديم قروض متوسطة وطويلة الأجل في إطار مخطط القرض.

- عدم إلزام المؤسسات بمبدأ إجبارية التوطين البنكي.

تتمتع بالشخصية المعنوية ولها رأس مال خاص موزع على مختلف صناديق المساهمة التي تأسست بموجب القانون 88/03 المتعلق بإنشاء صناديق المساهمة، وفي هذا الإطار عرفت البنوك العمومية تحولات هامة مست جوانبها الإدارية والتنظيمية حث أصبحت عبارة عن شركات مساهمة تتمتع بالإستقلالية المالية وتخضع لأحكام القانون التجاري والتزامها بتوجيهات البنك المركزي. [2]

فالقطاع العمومي كان يتكون من خمسة بنوك كانت تحتكر بصفة كلية النشاط المصرفي هي [3]:

- الصندوق الوطني للتوفير والإحتياط – القرض الشعبي الجزائري.

- بنك الجزائر الخارجي – بنك الفلاحة والتنمية الريفية.

---

[1] قانون رقم 86/12 . المؤرخ في 09 أوت 1986 يتعلق بنظام البنوك والقروض. الجريدة الرسمية العدد 34. المؤرخة في 20 أوت .1986 .

[2] عمر سعيدان، مرجع سابق، ص 161.

[3] نورة بوالخضرة، مبدأ المنافسة الحرة في القطاع المصرفي في الجزائر. مذكرة لنيل شهادة الماجيستير. زوايمية رشيد. جامعة جيجل. كلية الحقوق. دون تاريخ مناقشة. 2005/2006 ، ص 80.

المطلب الثالث

المؤسسات المالية وتمويل التنمية المحلية

يقصد بالتمويل المصرفي ذلك التمويل الذي يتم عن طريق الجهاز المصرفي المحلي، الذي يعتبر المصدر الأساسي في تمويل التنمية الاقتصادية الوطنية بصفة عامة، والتنمية المحلية بصفة خاصة إن البلدان النامية ومن بينها الجزائر محدودة بالتمويل المصرفي. لهذا سمي الاقتصاد الجزائري باقتصاد الدين، فالبلدان النامية تشكو في معظمها من عدم كفاءة أنظمتها المالية، واعتمادها بشكل أساسي على المصارف في التمويل.

الفرع الأول: الدور التنموي للمصارف

تعتبر المصارف أهم المنشآت المالية في تزويد قطاع الأعمال بالاحتياجات التمويلية المتنوعة نظرا لعدم كفاية مواردها الذاتية، ويتم مقابلة هذه الاحتياجات التمويلية عن طريق سوقين : سوق المال وسوق النقد. فالاحتياجات التمويلية الطويلة والمتوسطة الأجل تحصل عليها المؤسسات والشركات والأفراد عن طريق سوق المال في صورة إصدار سندات وأذون وعقود وقروض، بينما الاحتياجات التمويلية القصيرة الأجل من قروض وتسهيلات تتم عن طريق سوق النقد حيث تقوم المصارف التجارية بأشكالها المختلفة بهذه المهمة (تقديم قروض وتسهيلات قصيرة الأجل) لكن هذا لا يعني أن تستثني المصارف التجارية من عملية تقديم قروض متوسطة الأجل.[1]

إن الدور التمويلي الذي تلعبه المصارف يتضح من خلال:

[1] جمعون نوال، دور التمويل المصرفي في التنمية الإقتصادية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية، فرع علوم التسيير، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004، 2005، ص: 40.

أولا : الوظائف التقليدية

تتمثل الوظائف التقليدية فيما يلي:

– **قبول وخلق الودائع:** تقوم المصارف التجارية بتلقي الودائع من الجمهور مهما كانت وضعيتهم أشخاص طبيعيين أو معنويين، أصحاب المؤسسات العمومية أو الخاصة، وتشكل هذه الودائع (ودائع تحت الطلب أو ودائع جارية، ودائع لأجل، ودائع بإشعار، ودائع ادخارية) موارد المصرف التجاري. [1]

– **تقديم القروض:** تقوم المصارف التجارية بالإقراض (السحب على المكشوف، فتح الاعتمادات المستندية وخصم الأوراق التجارية)، أي إمداد الأفراد والمؤسسات والمنشآت بالأموال اللازمة، على أن يتعهد المقترض بسداد تلك الأموال والفوائد والعمولات المستحقة عليها والمصاريف دفعة واحدة أو على أقساط تواريخ محددة، ويتم تدعيم هذه العلاقة بتقديم مجموعة من الضمانات التي تكفل المصرف استرداد أمواله، ومع الزمن تطورت درجة منح المصارف للقروض من قصيرة إلى متوسطة وطويلة الأجل للقيام بعمليات عقارية إنتاجية مقابل حصولها على فوائد. [2]

ثانيا : الوظائف الحديثة

إن الدور التمويلي الذي تلعبه المصارف يتفرع عنه خدمات حديثة ومتطورة يمكن أن نبين أهميتها من خلال ما يلي:

1 . تعتبر المصارف أداة من أدوات الاستثمار حيث تتركز استثماراتها في حقوق مالية (قروض، أسهم، سندات)، وباستثمارها الأموال العملاء تقوم بتمويل مشروعات جديدة، أو تقوم بتوسيع مشروعات قائمة، لكن قبل قيامها بالإقراض أو المشاركة في رؤوس أموال

[1] زياد رمضان ومحفوظ جودة، الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، ط3، 2006، ص: 12.

[2] جمعون نوال، دور التمويل المصرفي في التنمية الإقتصادية، مرجع سبق ذكره ص: 41

المشروعات فلا بد أن تقوم بإعداد دراسات الجدوى الاقتصادية للتحقق من جديتها ولضمان استرجاع رؤوس أموالها. وتشتمل هذه الدراسات: دراسة السوق، دراسة فنية ودراسة اقتصادية.

– تطورت وظائف المصارف إلى حد بعيد، حيث أصبحت تقوم بتقديم الاستثمارات المالية للعملاء وتزويدهم بالنصائح والإرشادات في كل ما يواجه مشروعاتهم من صعوبات ومشاكل.

– تقوم المصارف بتمويل عمليات التصدير والاستيراد فهي بذلك تساهم في توفير احتياجات الدولة من السلع الرأسمالية والسلع الوسيطة لزيادة حجم الإنتاج وأنواعه وتحسين جودته، بالإضافة إلى تشجيع تصدير السلع الوطنية وإيجاد أسواق خارجية لها وذلك عن طريق الوساطة المالية التي تلعب دورها مما يسمح بتوفير العملات الأجنبية.[1]

2 . تساهم المصارف في دعم توجه العديد من الدول لتبني سياسة خصخصة مشروعاتها العامة كليا أو جزئيا وذلك من خلال دورين أساسيين تلعبهما:

– **دور تمويلي:** تقوم المصارف بشراء البعض من الأسهم وإدخالها في محافظ استثماراتها وقروضها بما يتوافق مع سياساتها الاستثمارية .

– **دور استثماري:** من خلال هذا الدور تقوم المصارف بإعداد دراسات الجدوى لتحويل مؤسسات القطاع العام إلى القطاع الخاص.

تساهم المصارف أيضا في إنشاء وتطوير الأسواق المالية من خلال إنشاء صناديق استثمارية أو مالية تقوم بطرح أدوات استثمارية متوسطة وطويلة الأجل، مما يخدم نشأة وتطوير السوق المالية. كما أن لجوء المصارف الشاملة إلى الأسواق المالية بشكل مباشر

[1] رضا أبو حمد، إدارة المصارف، مدخل تحليلي كمي معاصر، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2002، ص: 20.

للحصول على قروضها يؤدي إلى تخفيض تكاليف التمويل، فضلا عن ذلك فإن هذا الاتصال يعمل على تعظيم العوائد من خلال التنويع، لذلك فالأسواق المالية تتيح للمصارف الشاملة انتهاج استراتيجية التنويع وعدم التخصص وتسمح بوجود مجال أوسع في عمليات الاقتراض والاستثمار. فمن خلال هذه الخدمات المتنوعة للمصارف يتضح لنا أنها تركز اهتمامها ونشاطها على إمداد الاقتصاد الوطني بالأموال اللازمة باعتبارها أساس التقدم الاقتصادي، الأن رأس المال يساعد على رفع إنتاجية العمل البشري وتسيير وسائل الوفرة الاقتصادية وبالتالي تهيء الأرض الخصبة لسير عملية التنمية الاقتصادية.

الفرع الثاني: مصادر التمويل المصرفي في الجزائر

يعتمد تمويل الجهاز المصرفي للاقتصاد على مصادر داخلية (الإصدار النقدي والخزينة العمومية) وخارجية (القروض الخارجية).[1]

أولا: المصادر الداخلية: وتتأتي هذه الأخيرة من الجهاز المصرفي والخزينة العمومية.

– **الإصدار النقدي:** نعني به اللجوء إلى البنك المركزي لإصدار نقود جديدة من أجل تغطية العجز، حيث يكون ذا فعالية إذا أحسن استخدامه في تحقيق النمو والازدهار، أما إذا أسيء استخدامه فإن نتائجه تكون وخيمة على الإقتصاد الوطني مسببة ارتفاع معدلات التضخم.

– **الخزينة العمومية:** عرفت الخزينة العمومية تطورا هاما، واعتمدت على مصادر مختلفة منها: – **ادخار الهيئات المالية غير النقدية كالضمان الإجتماعي،** احتياطات شركات التأمين وصندوق التقاعد، بالإضافة إلى المصادر الادخارية للخزينة التي تتكون من:

ودائع لدى خزينة صندوق التوفير والإحتياط ولدي مركز الصكوك البريدية

– **الإصدار النقدي:** كانت الخزينة العمومية تقدم سندات إلى البنك المركزي الذي كان يقوم بانعاش حساباتها عن طريق إصدار نقود جديدة .

– الودائع التجارية التي تتحصل عليها الخزينة عن طريق الجماعات المحلية أو المؤسسات العمومية .

[1] جمعون نوال، دور التمويل المصرفي في التنمية الإقتصادية، مرجع سبق ذكره، ص:46.

– قروض تتحصل عليها الخزينة من المصارف عن طريق خصم سندات الخزينة وسندات التجهيز.

– قروض خارجية تتحصل عليها عن طريق وساطة البنك الجزائري للتنمية.

ثانيا: المصادر الخارجية: تتمثل أساسا في القروض الخارجية الموجهة لتمويل المشاريع الإنمائية، إذ تعتبر السياسة التمويلية ذات اتجاه إيجابي على الاقتصاد الوطني، إذا استغلت الأموال المقترضة في استثمارات منتجة وتمثل إيرادا للعملة الصعبة، وذات اتجاه سلبي إذا استغلت هذه الأموال عكس ذلك وهذا ما كان بالفعل عندما لجأت السلطات الاقتصادية إلى مصادر التمويل الخارجي للحصول على العملة الصعبة التي من شأنها أن تساهم في تمويل المشاريع الإنمائية إن القروض الخارجية لا تقترض إلا بعد رأي لجنة القروض التي تسير من طرف البنك المركزي الجزائري، وهذه السياسة أدت إلى العجز عن الدفع وبالتالي ظهور مشكلة المديونية في الثمانينات من القرن الماضي. أما فيما يخص طرق التمويل فإن مشكلة السيولة العامة للاقتصاد لها جانبين رئيسيين:

– **الجانب الأول:** يتعلق بتكوين هذه السيولة وعناصرها أو ما نطلق عليه مرحلة التجميع.

– **الجانب الثاني:** يتعلق باستخدام هذه السيولة أو ما نطلق عليه بمرحلة التوظيف الاستثماري. والاتصال بين الجانبين لا يمكن أن يتم دون تحديد طرق التمويل، ومهما كانت طرق التمويل المعتمدة فإنها ترتكز على التمويل الداخلي والخارجي. [1]

–**التمويل الداخلي:** ويقصد به التمويل الذي يتم عن طريق الجهاز المصرفي المحلي، الذي يعتبر المصدر الأساسي في تمويل عملية التنمية الوطنية ويأخذ ثلاث صيغ وهي:

1– التمويل الذاتي: يمثل أهم صور التمويل الداخلي بالنسبة للمؤسسة، ويقصد به اعتماد المشروع على مصادره الذاتية والذي يعبر عنها عادة بما يحتفظ به المشروع العام من الفائض الذي حققه. كما يمكن أن يكون ناتجا من موارد استثنائية متأتية من عمليات على رأس المال تقوم بها المؤسسة كالتنازل عن العقارات، التخلي عن مساهمات خاصة بالفروع التي لم تعد تدخل في الاستراتيجية المحددة من طرف مسيري المؤسسة تلجا إلى التمويل

[1] رضا أبو حمد، المرجع السابق ، ص 25.

الذاتي غالبية المؤسسات الخاصة كما يمكن أيضا للمؤسسات العامة أن تتبع هذا المصدر ولكن شرط أن تتمتع باستقلال مالي وبميزانية ذاتية ، وهذا يعني أن يعود إليها فائض نشاطها الإنتاجي (الأرباح بعد تسديد الضرائب والالتزامات الأخرى) ليصبح من احتياطاتها.

1- **التمويل المباشر:** يعني اللجوء بشكل مباشر إلى المقرض دون وسيط مالي ويكون ذلك من خلال إصدار الأعوان ذوي الحاجة سندات وأوراقا مالية، يتم شراؤها من قبل الأعوان ذوي الفائض، وتتم هذه الآلية عبر السوق المالية، ولهذا تعرف الاقتصاديات التي تلجأ إلى هذا النمط اقتصاديات الأسواق المالية.

2- التمويل غير المباشر: يعني اللجوء إلى المؤسسات المالية الوسيطة مصرفية أو غير مصرفية ولكون النظام المصرفي هو أساس التمويل فإن البنك المركزي يكون مجبرا على القيام بدور المقرض أو الملاذ الأخير، والاقتصاد الذي يعتمد هذا النمط من التمويل يعرف باقتصاد المديونية كما هو حال الجزائر.

- **التمويل الخارجي:** تتمثل هذه الصيغة التمويلية في اللجوء إلى الموارد الخارجية لتغطية العجز الذي يظهر في التمويل الداخلي، ويتم ظلك باللجوء إلى الاقتراض من مصادر أساسية هي: البنك الدولي للإنشاء والتعمير، مؤسسة التنمية الدولية، ومؤسسة التمويل الدولية، إضافة إلى قروض صندوق النقد الدولي والتي تهدف أساسا إلى إصلاح الاختلال في موازين المدفوعات. [1]

الفرع الثالث: دور المؤسسات المالية في التنمية المحلية

إن للنظام المصرفي دورا مؤثرا في عملية التنمية فعملية التنمية تعتبر هدف لا يمكن بلوغه بمعزل عن مساهمة هذا النظام.

[1] قدي عبد المجيد، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003، ص: 261 .

1. دور البنك المركزي في عملية التنمية:

تلعب البنوك المركزية دورا تنمويا أساسيا من خلال تمويلها المباشر وغير المباشر لعملية التنمية ومن خلال عملها على إقامة الهيكل المالي الأساسي للعملية التنموية، وقد اقتصرت الدراسات المنجزة على استعراض دور البنك المركزي في معظم الاقتصاديات وعن أهميته في رسم السياسة النقدية والرقابة على البنوك وتنظيم المعروض النقدي، رغم أن دوره في تطوير النظام المالي يسبق دوره في الرقابة وعادة ما تصنف أهداف البنوك المركزية إلى أهداف تكتيكية أو طارئة من أجل الاستقرار النقدي في الأجل القصير وأهداف استراتيجية أو انمائية في الأجل الطويل، وفي جميع الإقتصاديات يتم عرض الأهداف الطارئة من خلال تشريعات تتعلق بالبنوك المركزية في حين لا ترد الأهداف الإنمائية صراحة إلا في لوائح البنوك المركزية في الاقتصاديات النامية، بل يجب أن يكون الغرض الأساسي للبنك المركزي في الاقتصاد النامي هو أخذ المبادرة في إقامة جهاز مالي سليم (مؤسسات وأوراق مالية وأسعار فائدة) لعملية التنمية الاقتصادية يتمثل في إقامة سوق نقدية وسوق مالية تلبي احتياجات التنمية المحلية بصفة خاصة وإشراف رقابي فعال على النظام المصرفي وتشريع سياسة نقدية وائتمانية وضمان سياسة الأسعار الفائدة تضمن التمويل المستمر لعملية التنمية، وبإقامة هذا الجهاز المالي السليم والمتفق مع المتطلبات التنموية يكون للبنك المركزي دورا فعالا في عملية التنمية. [1]

2- الدور التنموي للمؤسسات المصرفية والبنوك المتخصصة:

تعتبر البنوك التجارية بمثابة المحرك الرئيسي للنشاط الاقتصادي ودفع عجلة التنمية، وذلك بسبب اتصالها بالحياة الاقتصادية من جميع نواحيها، ولعلاقتها الوثيقة بالحكومات والأفراد عن طريق تقديم مختلف الخدمات للأعوان الاقتصادية وتلعب البنوك التجارية دورا هاما في الحياة الاقتصادية لما تكفله من حفظ للنقود وحشد لموارد المجتمع المالية وسد لحاجات البلد من مختلف أنواع الائتمان المتفاوتة الآجال وإنشاء وسائط التدفق المالي. ولكن عادة ما تحجم البنوك التجارية عن استخدام مواردها في قروض طويلة الأجل، وتكتفي بالقروض

[1] قدي عبد المجيد، المرجع السابق ، ص 263.

قصيرة أو متوسطة الأجل، حيث لم تعد هي المؤسسات الوحيدة القادرة على إعطاء الوحدات الاقتصادية الراغبة في الاقتراض، كما أنها لم تعد المؤسسات الوحيدة القادرة على تنظيم عملية الادخار، ومن ثم ظهرت الحاجة إلى وجود نوع معين من البنوك ذات الطبيعة التخصيصية التي تتولى عملية الاقراض الطويل الأجل، وتقوم بمنح الائتمان اللازم للقطاعات الاقتصادية، ورغم أن هذه البنوك لا تهدف إلى تعبئة المدخرات وليس لها القدرة على خلق النقود الائتمانية أو ما يسمى بنقود الودائع كالبنوك التجارية، إلا أن أهميتها في عملية التنمية تكمن من خلال ارتباطها المباشر بتمويل النشاطات الاستثمارية طويلة الأجل للقطاعات الاقتصادية المختلفة أكثر من التمويل الجاري لرأس المال العامل، ولأهميتها هذه سميت هذه البنوك في كثير من الاقتصاديات ببنوك التنمية وتتميز البنوك المتخصصة عن غيرها من البنوك في أنها تعتمد في جزء كبير من مواردها على رأسمالها وعلى ما تصدره من سندات تستحق الدفع بعد آجال طويلة، كما تعتمد اعتمادا كبيرا على القروض التي تحصل عليها من السوق المالية، ونظرا لما تواجهه هذه البنوك من نقص في الموارد المالية لمحدوديتها في قبول الودائع، فإنها غالبا ما تلجأ إلى تقديم الائتمان القصير الأجل وممارسة بعض العمليات المصرفية التي تقوم بها البنوك التجارية.

ورغم أهمية هذه البنوك للتمويل الاستثماري طويل الأجل إلا أن تخصصها في ذلك قد عرضها دائما إلى عدد من المشاكل حدت من فاعليتها ودورها في عملية التنمية، من هذه المشاكل هو ارتباط مستقبل البنك بمستقبل النشاط الذي تخصص فيه كما أن البنوك فقدت خبرتها من الأحوال الإقتصادية في البلاد بسبب تركز دراستها على الفروع التي تخصصت فيها. [1]

[1] علي بطاهر، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية، مرجع سبق ذكره، ص: 31.

خلاصة الفصل الأول:

يمكن القول أنه كلما اتسعت حدود التنمية كلما زادت الحاجة إلى جهاز مصرفي أكثر تطورا وأوسع خدمات، وهذا يعني أن هناك ترابط بين الجهاز المصرفي وعملية التنمية ذاتها، وهذا استعراض لدور كل من مؤسسات النظام المصرفي في عملية التنمية، إذ أنه لم يكن هناك مجال للشك حول أهمية هذا النظام في عملية التنمية وقد تأكد هذا الدور من خلال ما قدمه النظام المصرفي من خدمات أصبحت واحدة من أهم دعائم التنمية المحلية.

ويبرز دور المؤسسات المصرفية من خلال تمويله المباشر وغير المباشر لعملية التنمية، ومن خلال عمله على إقامة الهيكل المالي الأساسي للعملية التنموية، وقد اقتصر الحديث في أغلبية الدراسات عن دوره في رسم السياسة النقدية والرقابة المصرفية والإصدار النقدي، رغم أن دوره في تطوير النظام المالي سبق دوره في الرقابة . ومن هذا المنطلق ينبغي أن يكون الهدف الرئيسي للبنك المركزي في الاقتصاد النامي، هو أخذ المبادرة في إقامة هيكل مالي سليم (مؤسسات مالية ، أوراق مالية...إلخ) يتمثل في إقامة سوق نقدية وسوق رأس المال تفي بطلبات التنمية المحلية وإشراف رقابي فعال على النظام المصرفي، وخاصة فيما يخص تصريف الائتمان حتى لا تقع البنوك في انزلاقات خطيرة مثل ما هو واقع الآن حول الأزمة المالية التي كان أحد أسبابها توجيه القروض للرهن العقاري بكثافة، ثم الإصدار المفرط لبطاقات الائتمان المصرفي، مما أدى إلى إحداث خلل في التوازن المالي وبالتالي حدوث الأزمة.

وتلعب المؤسسات المصرفية دورا هاما في عملية التنمية، وهي تسعى للنهوض بها من أجل زيادة معدلاتها، وتفرض هذا الوضع على المصارف التجارية أن تمتلك نوعين من الموجودات ممثلة في الاستثمارات والقروض، وتعتبر البنوك التجارية الركيزة الأساسية في

عملية التنمية المحلية فهي تقوم بتجميع الودائع ثم إعادة توجيهها مما يخدم الاقتصاديات المحلية سواء في شكل قروض أو في شكل استثمارات، كما أن للبنوك التجارية دور استشاري فيما يخص التنمية المحلية من حيث خلق فرص استثمارية جديدة وتقديم خبرات واستشارات كلها تخدم التنمية المحلية.

الفصل الثانـي

تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية

وكالة الوادي في التنمية المحلية

تمهيد:

بعد أن تطرقنا في الجانب النظري للمؤسسات المصرفية وأبعادها إضافة إلى مفهوم التنمية المحلية وأبعادها من خلال هذا الفصل سندرس الجانب التطبيقي لهذا الموضوع حيث سيتم تسليط الضوء على مدى مساهمة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الوادي في دعم التنمية المحلية.

المبحث الأول

التعريف ببنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الوادي 388 .

يتم في هذا المبحث بتقديم لمحة موجزة عن وكالة البدر بالوادي والتي هي محل والدراسة والتطرق إلى مهامها وأهدافها ونوع الخدمات والمنتجات المقدمة من طرفها.

المطلب الأول

تقديم الوكالة البدر بالوادي 388

نتعرض الآن إلى تقديم الوكالة المستقبلة التي كانت موضع تربصنا التطبيقي ألا وهي وكالة البدر بالوادي ابتداء من نشأتها وهيكلها التنظيمي.

الفرع الاول : تعريف وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالوادي

في إطار توسيع نشاطات بنك الفلاحة و التنمية الريفية ونظر الحجم الحاجات والطلبات ذات الطابع الفلاحي والاستثماري خاصة فيما يخص ولاية الوادي، جاء قرار إنشاء وتأسيس وكالة البنك الفلاحة والتنمية الريفية (بدر) بالوادي و هي واحدة من 5 وكالات التابعة لولاية الوادي بهدف توسيع مجال نشاط البنك وخدمة زبائنها الموجودين بالولاية يحث مهمته تطوير القطاع الفلاحي وكذا ترقية المناطق الريفية حيث يوجد بالوكالة 21 موظف يمارسون مختلف النشاطات البنكية من عمليات الشباك، الصندوق ، والمحفظة البنكية، وكذلك مصلحة القرض، وكذا فتح الحسابات البنكية ، ورقم حسابها 388.

تعتبر الوكالة خلية من الخلايا القاعدية البنكية للمؤسسة النقدية بنك الفلاحة والتنمية الريفية عامة، وتدخل ضمن الهيكلة القاعدية لهذه الأخيرة تحت ما يسمى ب "الوكالات المحلية للاستغلال " والتي تعتبر الوصلة المباشرة مع الزبائن.

ونظرا لكون مردودية الوكالة ذات منسوب ملحوظ، فهي بذلك تعتبر أحد أهم الوكالات البنكية التي تحقق موارد مرتفعة وبسمعة نشاط مشرفة.

الفرع الثاني : الهيكل التنظيمي بوكالة البنك الفلاحة والتنمية الريفية بالوادي

تتفرع وكالة على هيكلها التنظيمي على نحو يوزع المهام وفقا لطبيعة كل مصلحة ، وتتمثل مصالح الوكالة .

1- مصلحة الزبائن (Service Clientele): تهتم مصلحة الزبائن في وكالة بكل ما يعني مشاكل الزبائن وحاجاتهم في العمليات البنكية ، وتنقسم هذه المصلحة إلى:

- **المحفظة البنكية Portefeuille**: تعتبر المحفظة البنكية أهم مصالح الوكالة، وتعنى بالعمليات التي لا تمس السيولة النقدية " النقد الملموس" وتشتغل بوثائق رسمية منها الداخلية " عمليات تخص زبائن الوكالة " ومنها الخارجية" عمليات ما بين البنوك "، و يمكن تحديد عمليات المحفظة البنكية بشكل عام كما يلي: [1]
- **القبض** :هذه العملية تنطلق أساسا من عملية تحويل القيم المالية التي يتقدم بها الزبائن في شكل شيكات مسلمة من بنوك أخرى مختلفة BDL "..BEA ". ...BNA.
- وهي العملية التي تقوم فيها الوكالة بإرسال شيكات الزبائن المسلمة من البنوك الأخرى بغرض التخليص، حيث تنتقل القيم المالية في النهاية من الشيكات المسلمة إلى أرصدة الزبائن في الوكالة.
- **عمليات التحويل** : التحويل هو انتقال الأرصدة المالية من حساب على حساب في الوكالة نفسها أو من حساب زبون إلى حساب زبون آخر في وكالة أخرى من نفس النوع أو مختلف أنواع البنوك ، وتتم هذه العملية اعتمادا على وثيقة عملية بنكية تسمى " وصلة

[1] شهرزاد برجي، "إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مذكرة شهادة الماجستير مدرسة الدكتورة، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة.2022-2022 ،تلمسان، صفحة 73 .

الوكالة يتم التحويل بطلب من الزبون بأمر تحويل " وهو وثيقة تملا من طرف الزبون و تمضى"، أو عندما تتحمل الوكالة فائضا أو عجزا في السيولة.

- **الشيك المضمون الدفع:** هي عمليات بنكية داخلية تسلم بصددها الوكالة شيكا بنكيا للزبون الذي يسلمه بدوره للجهة الطالبة للشيك المضمون، وهذا من أجل إثبات للمستفيد ، الوجود الفعلي للقيمة المالية في الرصيد، والذي يمكن وقفه للجهة المستفيدة إلى غاية الاستحقاق.
- **الصندوق** : يعتبر الصندوق رئة أي وكالة بنكية ، نظرا لخصوصيته المتمثلة أساسا في عمليات السيولة، ويعتبر الصندوق أحد أهم عناصر البنك، ويعمل بالتنسيق الدائم و المستمر والمباشر مع المحفظة البنكية والشباك.

هذا الأخير " الشباك " يتم فيه التسجيل المحاسبي لعمليات السحب و الإيداع التي يقوم بها في النظام البنكي اعتمادا على رموز العمليات و تتم العمليات كالتالي:

أ- **في حالة السحب:** يتم أولا التسجيل المحاسبي الآلي للعملية ، ثم يقوم أمين الصندوق بالدفع .

ب- حالة الإيداع : يحدث العكس، حيث يقوم أمين الصندوق أولا بحساب المبالغ المالية المراد إيداعها، ثم يمضي الزبون استمارة الإيداع بعد ملئها، وبعدها يتم التسجيل المحاسبي الألي للعملية على مستوى الشباك.

2- مصلحة القرض:

مصلحة القرض مصلحة جوهرية في النشاط البنكي لأي وكالة كانت ، و تهتم مصلحة القرض في وكالة بدراسة كل أنواع الملفات الخاصة بطلبات القروض و معالجتها ، حيث تركز على عدة نقاط منها، خاصة ما يعني بالمردودية ،

وتقوم بمتابعة الملفات حتى بعد منح القرض من أجل التغطية والتحصيل لحالات عدم التسديد والعجز .

• **مهام أخرى لمصلحة القرض:**

المشاركة في إعداد جداول الإحصاءات البنكية، سواء منها الشهرية أو الثلاثية أو السنوية الخاصة بالوكالة، وهذا من أجل الاستغلال الحسن والأمثل لتدرج السلطات داخل الهرم البنكي للوكالة.

3- الخلية القضائية :

الخلية القضائية خلية مستقلة النشاط نسبيا حيث تميل طبيعة نشاطها على كونها إدارية أكثر منها محاسبية، ويقوم على الخلية القضائية، لجنة إدارية متخصصة في الشؤون القضائية و الحقوق والنزاعات وغيرها من المسائل الخاصة، بحيث تسهر الخلية القضائية على إتمام ما يلي:

- فتح الحسابات البنكية، والتأكد من سلامة الوثائق وصحة الملفات المقدمة إداريا وكونها خالية من الأخطاء الإدارية التي توقع الزبون والبنك معا في مشاكل مستقبلا.
- السهر على القضايا والنزاعات التي تخص البنك.
- متابعة ملفات الحسابات البنكية التي فيها مشاكل، والعمل على تطبيق القانون البنكي بصرامة بغية تجنب كل أنواع المشاكل ، وفي هذا الصدد تمتلك الخلية في حالة ثبوت هذه المشاكل أحقية تجميد الحسابات ، وإيقافها مؤقتا لغاية حلها.
- القيام بعمليات التحصيل البنكي .
- التنسيق مع مختلف مصالح الوكالة البنكية .

وهذا الشكل يمثل الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالوادي:

شكل يمثل الهيكل التنظيمي لوكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالوادي

المصدر: وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكالة الوادي

الفرع الثالث : نشاطات وكالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية بالوادي (BADR)

تتمثل نشاطات الوكالة في نوعين أساسيين و هما:

1- نشاطات التمويل:

- تمويل النشاط الفلاحي.
- تمويل المستفيدين الخواص ومختلف المساهمات الفلاحية والصناعية.
- تمويل تعاونية الخدمات وتقديم المساعدة لكل النشاطات والمؤسسات التي تساهم في التنمية الريفية.

2- النشاطات الاقتصادية :

- تحديد سير التخطيط المكلف من أجلها.
- بذل مجهودات جد هامة من أجل تطوير الاقتصاد الوطني.
- تطوير قدرات وكفاءات لتلبية رغبات الوطن من جهة تقديم القروض وتمويل النشاطات الاقتصادية.
- ربط العلاقات مع الدول الخارجية.
- القيام بمفاوضات واتفاقيات وكفاءات خاصة يقوم فيها بضبط الحسابات.

المطلب الثاني

مهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة الوادي 388.

الفرع الأول : مهام بنك الفلاحة والتنمية الريفية

وفقا للقوانين والقواعد المعمول بها في النشاط المصرفي، فإن بنك الفلاحة والتنمية الريفية مكلف بالقيام بالمهام التالية:

- القيام بجمع عمليات البنوك التجارية (منح القروض، الصرف).
- فتح حسابات لكل شخص طالب لها واستقبال الودائع.

- المشاركة ف يجمع الادخار الوطني.
- المساهمة في تطوير القطاع الفلاحي.
- تأمين الترقيات الخاصة بالنشاطات الفلاحية وما يتعلق بها.
- تطوير الموارد والتعاملات المصرفية وكذا العمل على خلق خدمات مصرفية جديدة.
- تنمية موارد واستخدامات البنك عن طريق ترقية عمليتي الادخار الاستثمار.
- تكوين جميع الكفاءات الحقيقية في الحدود المؤدون بها.

الفرع الثاني : أهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية

بهدف بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى :

- زيادة الموارد بأقل التكاليف وزيادة أرباحها عن طريق القروض الإنتاجية.
- إدارة خزينة البنك بالدينار أو العملات الأجنبية.
- ضمان تطوير وتوسيع نشاطات البنك في شتى المجالات.
- إرضاء الزبائن وذلك بعرض وتقديم منتجات وخدمات قادرة على تلبية حاجاتهم .
- تحسين نوعية وجودة الخدمة. [1]

المطلب الثالث

المنتجات والخدمات المصرفية المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بدر بالوادي 388 .

يسعى بنك الفلاحة والتنمية الريفية إلى تمييز نفسه عن باقي البنوك الأخرى وذلك بطرح منتجات وخدمات جديدة ذات جودة عالية إضافة إلى المنتجات التقليدية لتمييز نفسه في السوق المصرفي ومن أهم هذه المنتجات والخدمات التي تقدمها بنك الفلاحة والتنمية الريفية

– الفرع الأول :دفتر توفير بدر: هو منتج من منتجات بنك الفلاحة والتنمية الريفية يمكن

[1] شهرزاد برجي، المرجع السابق ، ص 75.

الراغبين في ادخار أموالهم الفائضة عن حاجاتهم على أساس فوائد محددة من طرف البنك أو بدون فوائد وذلك حسب رغبة المدخرين حيث يمكن أصحاب هذا الدفتر من دفع وسحب الأموال من جميع الوكالات التابعة لبنك الفلاحة والتنمية الريفية.

- **الفرع الثاني :دفتر التوفير أشبال:** هو دفتر حصصه بنك الفلاحة والتنمية الريفية لمساعدة أبناء المدخرين للتدريب على الادخار في بداية سنة 68 حياتهم الادخارية، حيث يسمح بنك الفلاحة والتنمية الريفية بفتح هذا الدفتر للشباب الذين يقل أعمارهم بواسطة ممثليهم الشرعيين عن طريق الدفع النقدي أو التحويلات التلقائية أو الأوتوماتيكية.

- **الفرع الثالث: بطاقة البدر:** تعتبر بطاقة بدر منتج بنكي يطرح في منتصف التسعينات تسهيلا للحياة الاقتصادية الاجتماعية للمتعاملين حيث يسمح لزبائن البنك بإجراء عملية السحب على مستوى الموزع الآلي للأوراق النقدية المتواجدة في وكالات بنك الفلاحة والتنمية الريفية باستخدام الشبابيك الألية للأوراق النقدية التي تشرف عليها شركة النقد الآلي والعلاقات التلقائية بين البنوك SATIM. وكذلك القيام بعملية الدفع المباشر لمشترياتهم عند التجار الذين يملكون جهاز حامل الدفع الالكتروني.

-الفرع الرابع : بطاقة ما بين البنوك:

هي بطاقة تسمح لزبائن البنك بسحب مقدار محدد من المال من الموزعات الآلية التابعة للبنك أو الموزعات الآلية التابعة للبنوك التي وقعت على إصدار هذه البطاقة، حيث بدأ العمل بها في سنة 2001 ومن أمثلة البنوك الصادرة لهذه البطاقة: بنك الفلاحة التنمية الريفية، البنك الوطني الجزائري، الصندوق الوطني للتوفير والاحتياط، بنك الجزائر الخارجي... الخ.

- **الفرع الخامس :بدر للاستشارة :** هذه الخدمة مقدمة الزبائن البنك حيث تسمح لهم لمعرفة أرصدتهم ومعاينتها بواسطة أرقام شخصية أي أن الزبون يقوم بمعرفة حركة أرصدته دون الذهاب إلى مقرات البنك لتقليل من الوقت والجهد.

–الفرع السادس : الخدمات عن بعد :

خدمة تسمح بفحص وإنجاز مختلف العمليات المصرفية عن بعد وفي وقت سريع وحقيق خاصة بعد إدخال، تقنية جديدة والتي تهدف إلى إرسال الشيكات بالصورة في أقل وقت ممكن.

–الفرع السابع : الإيداعات لأجل :

هي وسيلة تسهل زبائن البنك بإيداع أموالهم الفائضة عن حاجاتهم إلى أجال محددة بنسبة فوائد متغيرة من طرف البنك وقد حدد المبلغ الأدنى للإيداع ب 10000 دج لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر، أما بالنسبة لعملية الإيداع بالعملة الصعبة فقد حدد المبلغ الأدنى 762.24 أورو أو ما يعادلها من العملات الأخرى لمدة لا تقل عن ثلاثة أشهر.

–الفرع الثامن: أذونات الصندوق: عبارة عن تفويض لأجل وبعائد موجه للأشخاص الطبيعيين والمعنويين ويمكن أن يكون اسميا باسم مكتتب أو لحماله، ويتأثر بمعدل الفائدة وكذلك بالضريبة على الدخل الإجمالي IRG والرسم على القيمة المضافة TVA.

– **الفرع التاسع : حساب بالعملة الصعبة:** منتج يسمح بجعل المدخرين بالعملة الصعبة متاحة في كل وقت مقابل عائد محدد حسب شروط البنك وقد قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بطرح منتجات مالية في صورة قروض تتمثل في الأنواع التالية:

أ– القروض الموجهة للاستهلاك Les crédits a la construction :

تم إدخال هذا المنتج المالي الجديد إلى السوق، من أجل مساعدة المواطنين أصحاب الدخل المحدود والثابت على اقتناء منتجات الاستهلاك الدائمة بإشراف في البنك، ولذلك عن طريق اتفاقية يعقدها البنك مع الباعة الخواص في مدة تتراوح بين 12 شهرا إلى 36 شهرا .

ب. القروض الموجهة للسكن: في نهاية التسعينات دخل هذا المنتج المالي الجديد إلى السوق، من أجل مساعدة المواطنين ذوي الدخول الثابتة في البناء، ترميم، توسيع أو شراء

السكانات الفردية مقابل فترة تسديد تمتد على 20 سنة بفوائد يتفق عليها الزبون مع البنك كما تكون خاضعة للتعديل والتغيير ومن أمثلتها: قرض البناء الريفي HABITAT RUAL .

جـ- القروض الاستثمارية : في بداية عام استثمارية 2000 قام بنك الفلاحة والتنمية الريفية بعرض منتجات مصرفية جديدة في شكل قروض استثمارية موجهة إلى فئات معينة لتشجيعهم في حياتهم المهنية مثل: قرض الوكالة الوطنية لدعم الشباب (ANSE قرض الصندوق الوطني للتأمين عن البطالة CANC، قرض الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر ANGEM التحدي والتحدي ETTAHADI الفدرالي Fédératif.

المبحث الثاني

دراسة حالة منح قرض فلاحي

سنقوم بدراسة تطبيقية على مستوى بنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة الوادي، حيث سنتعرف على كيفية منح قرض فلاحي.

المطلب الأول

تصنيف القروض الفلاحية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR

يولي بنك الفلاحة والتنمية الريفية أهمية كبرى للقروض الفلاحية، ويقوم في هذا المجال بمنح أنواع مختلفة من القروض للقطاع الفلاحي يصنفها إلى قروض مباشرة وقروض (قروض بالإمضاء).

الفرع الأول: القروض المباشرة

وهي قروض تقدم نقدا وتصنف إلى:

1- قروض قصيرة الأجل (موسمية)

وهي موجهة أساسا لتمويل الموسم الفلاحي (تمويل زراعة الخضر، الفواكه، البقول الجافة...) .

ويتم سدادها مباشرة بعد انتهاء الموسم وتتراوح مدتها بين شهرين و18 شهرا، حيث أن أجل التسديد يرجع إلى دورة المحاصيل عندما يتعلق الأمر بإنتاج نباتي والى مدة نضج الاستثمارات وعندما يتعلق الأمر بإنتاج حيواني.

وقد يساهم ببنك الفلاحة والتنمية الريفية في تمويل التكاليف الإجمالية بنسبة 80% إذا تعلق الأمر بتربية الدواجن. في حين تكون المساهمة 100% في حالة الإنتاج النباتي ويفرض

على هذا النوع من القروض معدل فائدة تفضيلي يقدر ب 8% بالنسبة للنشاطات المدعمة من طرف الدولة والخزينة فهي التي تتحمل الفارق.[1]

2_ قروض متوسطة الأجل.

وتمنح أساسا لشراء العتاد الجرارات، آلات الحصاد، المضخات، ....)، وتمول تكاليفها الإجمالية من طرف البنك، وتصل نسبتها إلى 70%ويوجه هذا النوع من القروض كذلك التمويل تربية الدواجن والأغنام، والأبقار لغرض الإنجاب، وتتراوح مدة هذا القرض ما بين سنتين إلى 5 سنوات، ويفرض عليها معدل فائدة تفضيلي يبلغ 6% بالنسبة للنشاطات المدعمة من طرف الدولة.

3- قروض طويلة الأجل:

وتتراوح مدتها ما بين 5 سنوات و 7سنوات وقد تمتد إلى أكثر من ذلك (10 سنوات مثلا)، وتوجه لتمويل عمليات استصلاح الأراضي وحفر الآبار، وأشغال الري وبناء السدود، وتمول تكاليفها من طرف البنك بنسبة تصل الى 66% بسعر فائدة يقدر بالنسبة للأنشطة المدعمة من طرف الدولة ب 5%ب وفي بعض الحالات يضطر البنك إلى إعادة هيكلة القرض في حالة عجز المقترض عن التسديد في الأجل المحدد وذلك من خلال الإجراءات التي يتخذها البنك لاستيفاء حقوقه، كتمديد الأجل وتخفيض معدل الفائدة، إلا أنه في هذه الحالة يتحمل نسبة من الخسارة.[2]

الفرع الثاني: القروض غير المباشرة

وهي قروض لا تقدم نقدا، بل هي عبارة عن ضمانات وتسمى قروض بالإمضاء، وتعرف أكثر باسم التعهد بالإمضاء، وهي عبارة عن تعهدات يقدمها البنك لزبائنه ضمانا لمديونيتهم

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكالة الوادي.

[2] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، وكالة الوادي.

عند تعاملهم مع الغير على شكل كفالات أو ضمان احتياطي عندما يكون الزبون غير قادر على الدفع، ويتم تقديم هذه التعهدات على شكل توقيعات لصالح الدائنين.

1_ الكفالات: وهي نوع من التوقيعات التي يقدمها البنك لصالح الإدارة، حيث يحدد فيها المبلغ، الشخص المكفول، المدة، لتكون الكفالة قانونية ونجد منها:

1-1 الكفالة الضريبية: وتعطي لصالح إدارة الضرائب لتأجيل دفع الضرائب الغير مباشرة المستحقة على العميل، فمن بين الضرائب نذكر الضريبة على القيمة المضافة، حيث يؤجل دفعها لبعض الشهور بضمان من البنك يقدم لإدارة الضرائب ولصالح العميل، وتتم العملية باستعمال السندات المكفولة فيتحمل العميل فوائد التأخير لصالح إدارة الضرائب وعمولة الصالح البنك.

1-2 الكفالة الجمركية: وتعطى للإدارة الجمركية لضمان العميل الذي يستورد كميات من السلع وتحمل حقوق الجمارك، فتطلب منه إدارة الجمارك وجود بنك تجاري يكفله بتغطية التزام أو ضمان تعهد معين سواء لدفع الحقوق الجمركية أو عند غياب بعض وثائق الاستيراد أو سند النقل خاصة إذا كان التأخير في دفع تلك الحقوق وهو ما يحدث غالبا.

2_ الضمان الاحتياطي: هو الضمان البنكي الذي يقدمه البنك لصالح الزبون حين تسحب عليه أوراق تجارية، فبصفته مدين في عمليات تجارية محلية سابقة لا تقبل الأوراق التجارية المسحوبة عليه إلا بضمان احتياطي من طرف البنك الممول له، وعليه تسهل عملية خصم الأوراق المضمونة. [1]

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المرجع السابق.

المطلب الثاني

عملية منح القروض في بنك الفلاحة التنمية الريفية

إن عملية منح القروض لا تتم مباشرة بعد تسليم الملف، بل تتطلب إجراءات متعددة وطويلة الأمد، حيث تكون هناك متابعة دقيقة للملف، من جميع النواحي القانونية، الاقتصادية، التقنية، وحتى الاجتماعية.

وتمر هذه العملية بعدة مراحل أساسية أهمها:

الفرع الأول: مرحلة الاستقبال

حيث تمر هذه المرحلة بمجموعة من الخطوات:

1- استلام الملف: حيث يتكون الملف مما يلي:

إذا كان المقترض شخصا طبيعيا كانت أهم الوثائق المطلوبة هي:

- طلب خطي.
- نسخة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية (الهوية).
- وضعية الشخص من ناحية الخدمة الوطنية.
- شهادة عمل أو شهادة أخرى.
- دراسة تقنية وإقتصادية للمشروع.

أما إذا كان المقترض شخصا معنويا (مؤسسة) فأهم الوثائق المطلوبة هي:

- طلب خطي.
- نسخة من السجل التجاري مصادق عليها. [1]
- عقد الملكية أو الإيجار لمحل المشروع.

[1] من وثائق من بنك الفلاحة والتنمية الريفية ، وكالة الوادي.

• رقم التسجيل في إدارة الضرائب.

مع ضرورة وجود 03 نسخ للملف حيث:

- نسخة للمكلفين بالقروض

_ نسخة بالمجمع الجهوي للاستغلال.

- نسخة للإدارة العامة.

2- التحقق من جميع الأوراق والمعلومات اللازمة لملف القرض.

3- تسليم ورقة لطالب القرض تبلغه بوصول الملف كاملا.

الفرع الثاني : مرحلة الدراسة: [1]

بهدف دراسة وضعية المؤسسة وتكون وفقا لما يلي:

1- قائمة مكونة من فقرات: لتقديم المؤسسة الهدف منها معرفة جميع المعلومات المتعلقة بالمؤسسة طالبة القرض (اقتصادية، مالية...).

2- دراسة تحليلية: عن طريق التحليل المالي للقوائم المالية (الميزانية، جدول حسابات النتائج...).

3- تحديد نوع القرض على أساس طلب الزبون و ملفه.

4- تحديد قيمة القرض: إذا كان المبلغ:

• أقل أو يساوي 2500000 دج الدراسة تتم على مستوى المكلفين بالقروض.

• 2500000 دج < المبلغ < 50000000 دج الدراسة تتم على مستوى المجمع الجهوي للاستغلال.

• أكبر تماما من 50000000 دج الدراسة تتم على مستوى الإدارة العامة.

هذه الدراسة تكلف الزبون مبلغ مالي هو حقوق دراسة ملف حيث إذا كان:

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المرجع السابق.

_ قرض متوسط أو طويل الأجل يدفع 10000 دج - قرض قصير الأجل يدفع 200دج

ثالثا: مرحلة اتخاذ القرار: [1]

1- في حالة رفض الطلب يعاد الملف لصاحبه.

2- في حالة الموافقة على طلب القرض: يقدم له البنك شروط تتعلق بالتمويل وهي:

- **الضمانات:**

- رهن حاضر: قبل الاستفادة من القرض مثلا رهن عقاري.

- رهن غير حاضر: بعد الاستفادة من القرض مثلا رهن حيازي للعتاد.

- **الفاتورة.**

- **العتاد .**

- **نسبة تمويل البنك:** النسبة المالية التي يدخل بها البنك في المشروع تحPدد على أساس المخاطر، بحيث المشاريع التي لها مخاطرة كبيرة تدخل بنسبة قليلة، وتتروا نسبة تمويل البنك عموما ما بين 50% إلى 70%.

المطلب الثالث

دراسة ميدانية لقرض فلاحي ببنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الوادي.

من أجل إيضاح أكثر للطريقة أو الكيفية التي يتم بها منح قرض فلاحي ببنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة المسيلة- عملنا على الحصول على ملف قرض فلاحي من اجل التعرف ميدانيا على مختلف الإجراءات المتبعة للحصول على هذا النوع من الائتمان.

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المرجع السابق.

1- تقديم العميل طالب القرض. "

- **النشاط:** المجال الفلاحي.

- **القطاع:** خاص.

- **الشكل القانوني:** مستثمرة فردية.

- **مجال النشاط:** صناعة منتجات لتغذية الحيوانات.

2- نوع القرض المطلوب.

قرض طويل الأجل غير فلاحي (في إطار الوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب) بمبلغ قدره 1767780.45 دج.

- **مدة فترة السماح:** 36 شهرا.

- **معدل الفائدة المتغير:** 1.05%.

- **المعدل القاعدي:** 5.25 %.

- **معدل الفائدة المدعم:** 4.20 %.

- **معدل فائدة التأخير:** 7.25 %.

- **معدل عقوبة التأخير :** 2.0 %.

- تاريخ نهاية فترة استعمال القرض: 31-10-2014

- دورية التسديد: سداسية. [1]

3- الغرض من القرض: هو من أجل اقتناء عتاد أغذية الأنعام وعتاد النقل.

4- تكوين ملف القرض: بغية إكمال جميع الإجراءات الإدارية طلب البنك من العميل تحضير ملف القرض الذي يضم وثائق ومعلومات تخص العميل لدراستها وهذا من اجل الفصل في قرار منح القرض سلبا أو إيجابا ويحتوي ملف القرض الذي قدمه المستثمر للبنك على الوثائق التالية:

• طلب خطي.

• نسخة طبق الأصل لبطاقة التعريف الوطنية (الهوية).

• شهادة عمل أو شهادة أخرى.

• شهادة عدم الخضوع للضريبة.

• فاتورة شكلية تحتوي على مختلف التكاليف التقديرية.

• دراسة اقتصادية للمشروع من مكتب محاسبة معتمد تشتمل على:

- معلومات عامة حول المشروع.

- ملف تقني يصف المشروع.

- دراسة السوق.

- ملف اقتصادي يشمل حساب الاستغلال النفقات النقدية المتوقعة، حساب الاستغلال التقديري، مخطط الإنتاج. [1]

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المرجع السابق.

5- دراسة الضمان واتخاذ القرار (قرار لجنة القرض): تعد الضمانات المقدمة من طرف العميل كافية لتغطية حجم القرض المطلوب، كما أن فرع النشاط الذي يتوجه إليه العميل يعرف طلبا متزايدا محليا وهذا النقص في وحدات المنافسة مما يجعل أخطار الكساد نادرة. أين تم قبول ملف القرض والمصادقة عليه، نتيجة لأهمية النشاط في تغطية الطلب المحلي والوطني، وتزايد رقم الأعمال التقديري للوحدة وكفاية الضمانات المقدمة إضافة إلى سمعة الفلاح الحسنة وتسديده للديون السابقة للبنك.[2]

المطلب الرابع

مساهمة البنك في التنمية المحلية

يلعب بنك الفلاحة والتنمية الريفية دورا مهما في التنمية المحلية بولاية الوادي إذ يعد من بين أهم ممولي المشاريع الإقتصادية فيها، وذلك من خلال ما نلاحظه في الواقع.

إذ يقوم البنك بتمويل المشاريع الإستثمارية المحلية التي تهدف إلى خلق سلع جديدة منافسة تنافس السلع الخارجية، ولا يفرق البنك بين تمويل المشاريع التي تدخل في المجال الصناعي أو تلك التي تدخل في المجال الفلاحي، المهم هو تمويلها وذلك خدمة للمصالح الداخلية وأيضا من أجل تحقيق التنمية المحلية.

وبمكن ملاحظة مساهمة البنك في التنمية المحلية بالوادي من خلال ما يلي:

-تزخر ولاية الوادي بثروات عديدة وأيضا بمناخ ملائم لعدة محاصيل زراعية هامة ولا يمكنها إستغلال هذه المزايا إلا بوجود سياسة محكمة تعمل على التحكم فيها وأيضا تطويرها.

[1] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المرجع السابق.

[2] وثائق مقدمة من بنك الفلاحة والتنمية الريفية، المرجع السابق.

لهذا قامت الدولة برسم قواعد أسس تقوم من خلالها بمنح قروض سواء قصيرة أو طويلة الأجل إلى أصحاب المشاريع الإستثمارية من أجل المساعدة على إستغلال هذه الثروات.

وقد قام البنك بتخصيص غرفة خاصة تعمل على دراسة المشاريع الاستثمارية المراد تمويلها إذا ما كانت ناجحة وفعالة وتساهم في الاقتصاد بصورة إجابية أو لا.

من أمثلة هذا قيام البنك بتمويل المشاريع الفلاحية خاصة المشاريع الأخيرة مثل محصول البطاطا، الذي ساهم بصورة كبيرة في إنعاش الولاية إذ أكدت الدراسات أن هذا المحصول حقق إكتفاء ذاتي داخلي، وصدر الى ولايات أخرى.

وأيضا قيام البنك بتمويل المشاريع الصناعية، مثل تمويل المؤسسات الصناعية كمؤسسة روائح الورود ومؤسسة نجمة للدقيق، فمؤسسة روائح الورود حققت أرباح كبيرة من وراء استثماراتها وأيضا ساهمت في تزويد السوق المحلية بمنتوجات كانت خلال وقت قريب تستورد من الخارج، بأسعار عالية وخيالية.

وبقيام البنك بتمويل هذه المشاريع الصناعية تطورت الصناعة داخل الولاية وأصبحت ذات جودة عالية .

ومن هنا نستنتج أن مساهمة البنك حققت أهداف كثيرة في الميدان الاقتصادي داخل الولاية.

بالإضافة إلى ما حققه البنك في المجال الفلاحي والصناعي، نلاحظ أنه حقق أهداف أخرى من جراء تقديمه للقروض. فعندما يقوم البنك بتمويل المشاريع الاستثمارية، فإنه يساهم بتوفري مناصب عمل للعديد من السكان الذين يعملون لدى المؤسسات التي تتيح له القروض، وهذا هو الهدف الرئيسي الذي جعل الحكومة تقوم برسم سياسة وابتكار قواعد

وأسس تعمل على تحقيق هذا الهدف إذ يعتبر القضاء على البطالة من أهم النتائج التي تهدف إليها المؤسسات والهيئات الحكومية.

وفي ولاية الوادي ساهمت قروض الاستثمار بتوفير مناصب عمل كثيرة ساهمت بتوفير دخول مناسبة للأفراد وتحقيق التنمية البشرية المحلية.

خلاصة الفصل الثاني

من خلال دراستنا الميدانية لبنك الفلاحة والتنمية الريفية لوكالة الوادي تعرفنا على مختلف الأهداف والوظائف التي يرمي إليها، وكذلك تطرقنا إلى مختلف مديرياته العامة والفرعية من جهة ومن جهة أخرى تعرفنا على مكانته المرموقة والتي احتلها بين مختلف البنوك سواء على المستوى الداخلي أو الخارجي، على اعتبار انه يترجم بعض نتائج الإصلاحات التي باشرتها الدولة الجزائرية الرامية إلى إصلاح المنظومة المصرفية والاقتصادية بهدف مواكبة التطورات الاقتصادية والدولية خاصة فيما يتعلق بمعالجة المخاطر المصرفية من خلال العمل تقليلها وهذا بوضع وتسخير القوانين التشريعية منها والتنظيمية، بالإضافة إلى تبني القوانين الدولية المنظمة للمهنة المصرفية وجعلها تتطلع إلى البنوك الدولية. وفي الأخير قمنا بدراسة طلب قرض وتحليلية لمعرفة قبوله من عدمه.

الخاتمــة

يعد التمويل المصرفي على مستوى المؤسسات المصرفية أساسا للتنمية المحلية، حيث أنه كلما زاد التمويل زاد اهتمام الإدارة المحلية بتبني مشاريع تنموية في مختلف المجالات الاقتصادية منها والاجتماعية والثقافية بهدف رفع المستوى المعيشي للمواطن، لكن تبقى هذه الموارد المالية غير كافية لتحقيق أهدافها ومهامها لعدم تناسبها كفاية مع المتطلبات المتزايدة للسكان

مما يجعل يشجع على زيادة البرامج التنموية التي تحددها الدولة وتنفذها الولاية والبلدية وتقوم بتوجيه الأموال إلى مجال صرفها مما يقيد الإدارة المحلية في التصرف فيها بما يتناسب وحاجتها.

لذلك يجب أن تمنح المؤسسات المصرفية حرية أكبر لتقوم بدعم التنمية وذلك لترقية المستوى المعيشي للسكان، وذلك بحصولها على نسبة أكبر من القروض بما يتماشى مع تطورات العصر، بالإضافة إلى تحويل طبيعة القروض البنكية، وأن يتم تقديمها في الوقت المناسب لتحقيق الهدف منها وهو التنمية المحلية، إضافة إلى تكوين وتأطير الجانب البشري الذي يتكفل بوضع هذه المشاريع التنموية حسب حاجة المنطقة وطبيعتها ويتكفل بتنفيذه ومتابعته.

من خلال كل ما سبق يتضح لنا جليا أن المؤسسات المالية والمصرفية لها دور كبير في دفع عملية التنمية المحلية، وتعتبر هذه الدراسة إحدى الدراسات التي عالجت موضوعا في الاقتصاد السياسي، حيث أنه من خلال تحقيق التنمية المحلية يمكن تحقيق تنمية شاملة (وطنية)، ومنه جاءت دراستنا المتمثلة في دور المؤسسات المصرفية في تحقيق التنمية المحلية فلقد اهتم البحث في جانبه النظري في الفصل الأول بإعطاء لمحة عن المؤسسات المالية والمصرفية بصفة عامة والبنوك التجارية بصفة خاصة، ثم تطرقنا إلى التعريف

بالتنمية المحلية وأهم مرتكزاتها وعوامل ومعوقات نجاحها، أما الفصل الثاني فكان عبارة عن دراسة ميدانية لبنك التنمية المحلية وكالة الوادي، وتعرفها فيه عن الهيكل التنظيمي لهذا البنك والطرق والإجراءات اللازمة والمتبعة لتمويل مشاريع استثمارية من أجل تحقيق التنمية المحلية.

ومن ما سبق ومن خلال النتائج المتحصل عليها من الدراسة الميدانية يمكننا حوصلتها في النقاط التالية:

. أن تمويل المشاريع الاستثمارية في الوقت المناسب وبالدقة اللازمة التي يسعى من خلالها البنك تقديم خدمات لتحقيق رضا الزبون.

. تعتبر المشاريع المصغرة والمقاولاتية أحد أهم الركائز الأساسية المعتمد عليها في تحقيق تنمية محلية وترقية الاقتصاد الوطني.

• يقوم البنك بتمويل قرض 70% بالنسبة للشباب البطال من اجل القيام بمشاريع في إطار دعم تشغيل الشباب ودعم المشاريع التنموية .

• البنوك التجارية مؤسسات مالية تطورت عبر الزمن ولعبت دورا فاصلا في تقديم المجتمعات القوية.

• محدودية الخدمات، فالخدمات التي يقدمها البنك تعتبر تقليدية وتتمحور أساسا في تجميع الودائع ومنح القروض فقط.

قائمة المصادر والمراجع

قائمة المصادر والمراجع

أولا : المصادر

01-المراسيم و القوانين والأوامر

01-القانون 90/10 المتعلق بالنقد والقرض ، المؤرخ في 14 أفريل 1990 ، المعدل والمتمم بالأمر رق 03-11 المؤرخ في 26 أوت 2003 ، ج ر عدد 52 مؤرخة في 27 أوت 2003 .

02-قانون رقم 62/144 المؤرخ في 13 ديسمبر 1962 . المتضمن أحداث البنك المركزي وتحديد قانونه الأساسي الجريدة الرسمية العدد 10 المؤرخة في 28 ديسمبر 1962.

03-الأمر رقم 01/04 المؤرخ في 20 أوت 2001 يتعلق بتنظيم المؤسسات العمومية الإقتصادية وتسييرها وخوصصتها، الجريدة الرسمية العدد 47. المؤرخة في 22 أوت 2001.

04-القانون رقم 86/12 . المؤرخ في 09 أوت 1986 يتعلق بنظام البنوك والقروض. الجريدة الرسمية العدد 34. المؤرخة في 20 أوت .1986 .

الكتب :

ثانيا : المراجع

01-الكتب :

05-بادر محمد علي وردم ، العالم ليس للبيع ، مخاطر العولمة على التنمية المستدامة ، الأهلية للنشر والتوزيع ، عمان 2003.

06-بعلي محمد الصغير، الولاية في القانون الإداري الجزائري ، دار العلوم للنشر والتوزيع ، عنابة ، الجزائر ، سنة 2014.

07-حسين عبد الحميد أحمد رشوان، التنمية اجتماعيا ثقافيا اقتصاديا سياسيا إداريا بشريا)، مؤسسة شباب الجامعة، الإسكندرية، 2009.

08-رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، خالد أحمد فرحات المشهداني، إدارة المؤسسات المالية و المصرفية.

09-رائد عبد الخالق عبد الله العبيدي، خالد أحمد فرحان المشهداني، إدارة المؤسسات المالية و المصرفية، دار الأيام للنشر و التوزيع، الأردن، 2013.
10-رضا أبو حمد، إدارة المصارف، مدخل تحليلي كمي معاصر، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، عمان، الطبعة الأولى، 2002.
11-الزغبي سمارة خالد، خالد سمارة الزغبي، التمويل المحلي للوحدات الإدارية المحلية، شركة الشرق الأوسط للطباعة، عمان، الأردن، 1985 .
12-زياد رمضان ومحفوظ جودة، الإتجاهات المعاصرة في إدارة البنوك، دار وائل للنشر والتوزيع، الأردن، عمان، ط3، 2006.
13-شاكر القزويني، محاضرات في اقتصاد البنوك، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر ، 2008.
14-الطاهر لطرش، تقنيات البنوك، الطبعة السادسة ، ديوان المطبوعات الجامعية ، الجزائر ، 2007.
15-عبد الغفار حنفي و آخرون، الأسواق المالية البورصات البنوك شركات الاستثمار أسواق رأس المال.
16-عبد الغفار حنفي وأخرون، الأسواق المالية أسواق رأس المال البورصات البنوك شركات الاستثمار ، الإسكندرية: الدار الجامعية، 2006.
17-عبد الغفار حنفي، رسمية قرياقص، الأسواق والمؤسسات المالية بنوك التجارية أسواق الأوراق المالية وشركات الاستثمار، الدار الجامعية للنشر والتوزيع ، الاسكندرية، 2001.
18-عثمان محمد غنيم، مقدمة في التخطيط التنموي والاقليمي، الطبعة الأولى، عمان: دار صفاء، 2009.
19-علي بطاهر، إصلاحات النظام المصرفي الجزائري وآثارها على تعبئة المدخرات وتمويل التنمية.
20-قدي عبد المجيد، المدخل إلى السياسات الاقتصادية الكلية، دراسة تحليلية تقييمية، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.

21-محمد سعيد أنور سلطان، إدارة البنوك، دار الجامعة الجديدة، مصر، 2005.
22-محمد محمود الجوهري، علم اجتماع التنمية، عمان: دار المسيرة، عمان ، الأردن، 2010.
23-مهدي حسن زويلف، التنمية الادارية والدول النامية، الأردن: دار مجدلاوي، .1993

02-المذكرات و الرسائل الجامعية :

24-عبد السلام عبد اللاوي، دور المجتمع المهني في التنمية المحلية بالجزائر، دراسة لولايتي المسيلة وبرج بوعريريج، رسالة ماجستير، جامعة ورقلة، كلية الحقوق والعلوم السياسية، 2010-2011.
25-عبد الرزاق جعفري، التنمية المحلية في ظل الإصلاحات السياسية والاقتصادية، دراسة حالة برج بوعريريج 1988-2000 رسالة ماجستير، جامعة الجزائر كلية العلوم السياسية والإعلام، قسم علوم سياسية وعلاقات حولية، جوان 2000-2002.
26-عيسى بلة، مالية البلدية و انعكاساتها على التنمية المحلية، رسالة الماجستير في علوم التسيير، كلية الحقوق، جامعة الجزائر ، 2008، 2007.
27-غسان سعاد عيسي يوسف، أثر ازدواجية السلطة على التنمية السياسية في السلطة الوطنية الفلسطينية، رسالة الماجستير في التخطيط و التنمية السياسية، جامعة النجاح الوطنية نابلس، فلسطين، 2009.
28-عبد الوهاب غزالي، التنمية المحلية في ولاية سيدي بلعباس، مذكرة التخرج من المدرسة الوطنية للإدارة، الجزائر. 2005.
29-فرحات عميور، مكانة القاضي الإداري في مجال البنوك في القانون الجزائري. مذكرة لنيل شهادة الماجيستير ، كاشير عبد القادر، جامعة جيجل، كلية الحقوق، دون تاريخ مناقشة، 2005/2006 .
30-مريم ماطي،. إستقلالية البنوك المركزية وأثرها على فعالية السياسة النقدية – حالة بنك الجزائر. مذكرة لنيل شهادة الماجيستير ، أحمد بوراس جامعة أم البواقي. كلية العلوم الإقتصادية والعلوم التجارية والتسيير، دون تاريخ مناقشة، 2008/2009 .

31-عمر سعيدان، دور البنك المركزي في تحقيق الاستقرار النقدي – دراسة حالة البنك المركزي. مذكرة لنيل شهادة الماجيستير، جامعة أم البواقي، كلية العلوم الإقتصادية وعلوم التسيير، دون تاريخ المناقشة، 2008/2009 .

32-نورة بوالخضرة، مبدأ المنافسة الحرة في القطاع المصرفي في الجزائر. مذكرة لنيل شهادة الماجيستير. زوايمية رشيد. جامعة جيجل. كلية الحقوق. دون تاريخ مناقشة. 2005/2006.

33-جمعون نوال، دور التمويل المصرفي في التنمية الإقتصادية، رسالة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في العلوم الإقتصادية، فرع علوم التسيير، تخصص نقود ومالية، كلية العلوم الإقتصادية و التجارية و علوم التسيير، جامعة الجزائر، 2004، 2005.

34-شهرزاد برجي، "إشكالية استغلال مصادر تمويل المؤسسات الصغيرة والمتوسطة"، مذكرة شهادة الماجستير مدرسة الدكتورة، تخصص مالية دولية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة.2022-2022 ،تلمسان.

03-المجلات والملتقيات :

35-مصطفى عبد اللطيف، بن سائية عبد الرحمن، انطلاق التنمية بين النظريات الوضعية ومنهج الاقتصاد الإسلامي، ورقة مقدمة الأول حول "الاقتصاد الإسلامي الواقع ورهانات المستقبل"، المركز الجامعي غرداية، ملتقى وطني، يومي 23، 24 فيفري 2011.

05-المراجع باللغة الأجنبية :

36- Abdel Krim Sadeg. Le système bancaire algérien Alger. 2004.

37- Abdelkrim Naas. Le système bancaire algérien. Edition Inas. france. 2003.

الفهرس

مقدمــة..... 5
الفصل الأول: تمويل المؤسسات المالية للتنمية المحلية..... 4
المبحث الأول: ماهية التنمية..... 6
المطلب الأول: تعريف التنمية وخصائصها..... 6
الفرع الأول : تعريف التنمية..... 6
الفرع الثاني : خصائص التنمية..... 8
المطلب الثاني: مفهوم التنمية المحلية..... 11
الفرع الأول : تعريف التنمية المحلية..... 11
الفرع الثاني : أهداف التنمية المحلية..... 14
الفرع الثالث : أبعاد التنمية المحلية..... 15
الفرع الرابع : مقومات التنمية المحلية..... 18
المبحث الثاني: المؤسسات المالية ودورها في التنمية المحلية..... 20
المطلب الأول: مفهوم المؤسسات المالية..... 21
الفرع الأول: تعريف المؤسسات المالية..... 21
الفرع الثاني: طبيعة المؤسسات المالية..... 22
الفرع الثالث : أهداف المؤسسات المالية..... 23
المطلب الثاني: أنواع المؤسسات المالية المصرفية..... 26
الفرع الأول: البنك المركزي..... 27
الفرع الثاني: البنوك العامة..... 29
المطلب الثالث: المؤسسات المالية وتمويل التنمية المحلية..... 31
الفرع الأول: الدور التنموي للمصارف..... 31
الفرع الثاني: مصادر التمويل المصرفي في الجزائر..... 34
الفرع الثالث: دور المؤسسات المالية في التنمية المحلية..... 36

خلاصة الفصل الأول.....39
الفصل الثاني :تمويل بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الوادي في التنمية المحلية.....41
المبحث الأول: التعريف ببنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الوادي 388.....43
المطلب الأول: تقديم الوكالة البدر بالوادي 388.....43
المطلب الثاني: مهام وأهداف بنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR وكالة الوادي 388...48
المطلب الثالث: المنتجات والخدمات المصرفية المقدمة من طرف بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة بدر بالوادي 388 49

المبحث الثاني: دراسة حالة منح قرض فلاحي 53
المطلب الأول: تصنيف القروض الفلاحية ببنك الفلاحة والتنمية الريفية BADR 53
الفرع الأول: القروض المباشرة.....53
الفرع الثاني: القروض غير المباشرة.....54
المطلب الثاني: عملية منح القروض في بنك الفلاحة التنمية الريفية.....56
الفرع الأول: مرحلة الاستقبال.....56
المطلب الثالث : دراسة ميدانية لقرض فلاحي ببنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الوادي.58
المطلب الرابع: مساهمة البنك في التنمية المحلية 61
خلاصة الفصل الثاني 64
الخاتمـة.....65
قائمة المصادر والمراجع 68
الفهرس.....73

ملخص

في ضوء اتجاه السياسة الاقتصادية إلى تركيز الاهتمام بدرجة كبيرة على ضرورة النهوض بالمحليات، وبالتالي العمل على دفع وتشجيع الاستثمار في المحليات، ودفع عجلة التنمية المحلية إلى الأمام، حاولنا من خلال موضوعنا التعرف على التنمية المحلية ومدى حاجتها للتمويل المؤسسي، ثم معرفة دور المؤسسات المصرفية في تمويل التنمية ودعمنا دراستنا بالتطرق إلى حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية وكالة الوادي ودورها في تمويل التنمية المحلية.

Summary

In light of the tendency of economic policy to focus great attention on the need to promote localities, and thus work to push and encourage investment in localities, and push the wheel of local development forward, we tried through our topic to identify local development and the extent of its need for institutional financing, and then know the role of banking institutions in Financing development and we supported our study by addressing the case of the Bank of Agriculture and Rural Development, the Valley Agency and its role in financing local development.